مجلة كلية الآداب

مجلة دورية علمية محكمة

نصف ســنوية

العدد الثاني والخمسون
أكتوبر 2019

مجلة كلية الآداب.. مج ١، ع ١ (أكتوبر ١٩٩١م) .
بنها : كلية الآداب . جامعة بنها، ١٩٩١م
مج؛ ٢٤ سم.
مرتان سنويا (١٩٩١) وأربعة مرات سنويا (أكتوبر ٢٠١١) ومرتان سنويا (٢٠١٧)

١ . العلوم الاجتماعية . دوريات . ٢. العلوم الإنسانية . دوريات.

مجلة كلية الآداب جامعة بنها

مجلة دورية محكمة

العدد الثاني والخمسون

الشهر : أكتوبر 2019

عميد الكلية ورئيس التحرير : أ.د/ عبير فتح الله الرباط

نائب رئيس التحرير : أ.د/ عربى عبدالعزيز الطوخى

الإشراف العام : أ.د/ عبدالقادر البحراوى

المدير التنفيذى : د/ أيمن القرنفيلى

مديرا التحرير : د/ عادل نبيل الشحات

: د/ محسن عابد محمد السعدنى

سكرتير التحرير : أ/ إسماعيل عبد اللاه

رقم الإيداع ٦٣٦١ : ٦٣٦٣ لسنة ١٩٩١

ISSN: 1687-2525

المجلة مكشفة من خلال اتحاد المكتبات الجامعية المصرية

ومكشفة ومتاحة على قواعد بيانات دار المنظومة على الرابط:

http://www.mandumah.com

ومكشفة ومتاحة على بنك المعرفة على الرابط:

http://jfab.journals.ekb.eg

هيئة تحرير المجلة

أ.د/عبير فتح الله الرباط	عميد الكلية ورئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير
أ.د/عربى عبدالعزيز الطوخى	نائب رئيس التحرير
أ.د/عبدالقادر البحراوى	الإشراف العام
د/أيمن القرنفيلى	المدير التنفيذى
د/عادل نبيل	مدير تحرير المجلة
د/محسن عابد السعدنى	مدير تحرير المجلة
أ/إسماعيل عبد اللاه	سكرتير التحرير

الحسبة وأثرها في تعزيز القيم الحضارية

إعداد:

د. مبروك بهي الدين رمضان

كرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز للحسبة والتطبيقات المعاصرة

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

إن العلاقة بين الحسبة والقيم الحضارية في الإسلام تقوم على تكريم الإنسان، واحترام عقله، وتُبْنَى على التحلي بمكارم الأخلاق، وترك الرذائل، وتؤكد منهجية الإسلام في تعزيز السلوك وتحقيق الغاية من العبادات.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هو دعوة إلى تفاعل قيم الإسلام الحضارية للتطبيق، وتحويل الشعور الإيماني إلى حركة سلوكية واقعية، كما أن الالتزام القيمي والأخلاقي ضرورة شرعية، وضرورة إنسانية منسجمة مع المنهج الإلهي في الحياة، ليكون التطابق بين الاعتقاد والسلوك.

ويهدف هذا البحث إلى تأكيد دور الحسبة في تعزيز القيم الحضارية في الإسلام التي تسهم في تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، بما يحقق حراسة واعية لقيم المجتمع ونظمه وآدابه وأخلاقه، ويُسهِم في الحد من مفسدات ومنكرات تنال من قيمته وهيبته وتماسكه، ل تحقيق أمن المجتمع وتماسكه ورقيه وتقدمه ونهوضه، ونشر ثقافة مجتمعيَّة واعية تسهم في بناء الأمم والحضارات.

وجاء البحث في مقدمة وخمسة مباحث، تناول في مقدمته أهمية القيم والاحتساب في الإسلام والعلاقات الارتباطية بينهما، ثم يؤكد على دور الحسبة في الحضارة الإسلامية وأثرها في بناء المجتمعات وتماسكها ورقيها، مستعرضًا دور الحسبة في تعزيز القيم الحضارية، مع بيان علاقة الحسبة بالأنظمة الإدارية في تعزيز القيم الحضارية، وموضحًا مخاطر ترك الحسبة على القيم الحضارية في المجتمع، وخاتمة تبين أبرز الاستنتاجات والتوصيات.

والله تعالى نسأل التوفيق والرشاد.

Abstract

Praise be to Allah, Lord of the worlds, and prayers and peace be upon our Prophet Muhammad, and all his companions.

The relationship between Hisbah and civilized values in Islam is based on honoring human, respecting his mind; and is built on showing good morals, leaving vices. It emphasizes Islam's methodology in enhancing good behavior and achieving the purpose of worship.

The virtue promotion and vice prevention is a call for the application of the civilized Islamic values, and converting faith feeling into a realistic behavior. It is also known that the moral and ethical commitment is a legal and human necessity, consistent with the divine approach in life, so that there is coincidence between belief and behavior.

This research aims to emphasize the role of Hisbah in promoting the civilized values in Islam which contribute to achieving and complementing interests, and preventing and reducing corruption, in order to achieve a conscious guarding of the values of society, its systems, and morals. It shows also the contribution of Hisbah in limiting corruption that undermine community values, its respect and cohesion, in order to achieve security of the community and its cohesion, progress and advancement, and dissemination of conscious community culture that contributes to building nations and civilizations.

The research is organized in an introduction, five chapters and conclusion. The introduction discusses the importance of values and Hisbah in Islam and the interrelationships between them. In the next chapters, emphasizing the role of Hisbah in Islamic civilization and its impact on building societies and their coherence and evolution is discussed, presenting the role of Hisbah in promoting civilized values, showing the relationship of Hisbah and administrative systems in promoting civilized values, and explaining the risks of leaving the Hisbah on civilized values in society. The conclusion part shows the most prominent conclusions and recommendations.

Finally, we ask God Almighty for success and guidance.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

إذا كان تأصيل القيم الحضارية يقوم على تكريم الإنسان، واحترام عقله، و إذا كانت القيم الحضارية تبنى على التحلي بمكارم الأخلاق، وترك الرذائل، وتؤسس على العقيدة والعبادات التي تزكي النفوس، فإنها تهدف كذلك إلى بيان منهج الإسلام في إثبات الفرق بين القيم الحضارية الصحيحة والباطلة، وإيضاح أثرها حال العمل بها على الفرد والأسرة والمجتمع كله، وما لها من دور في واقعنا المعاصر.

وإذا كانت الحسبة بمفهومها العام تقوم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي دعوة إلى تفاعل قيم الإسلام الحضارية للتطبيق، وتحويل الشعور الداخلي بالعقيدة وما يتبعها من فكر وعاطفة إلى حركة سلوكية واقعية، منسجمة مع المنهج الإلهي في الحياة، ليكون التطابق بين الاعتقاد والسلوك.

إن الربط بين الحسبة والقيم الحضارية يهدف إلى بيان مدى الارتباط بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعزيز القيم الحضارية في المجتمع، ويؤكد على أن الرقابة الذاتية تتكون عند تفعيل رقابة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إن القيم الحضارية في الإسلام ثابتة لا تتغير لأنها صالحة لكل زمان ومكان، لأن الأخلاق والعقيدة والشريعة في أساسها ليست من صنع الإنسان ، ولذلك فهي قائمة على الزمان ما بقي الزمان على اختلاف البيئات والعصور، ولذلك فإن أبرز قواعد الإسلام هو (ثبات القيم) وإن الالتزام القيمي والأخلاقي ضرورة شرعية كما أنه ضرورة إنسانية، فإذا زالت فكرة الالتزام قضي على جوهر الهدف الأخلاقي، ذلك أنه إذا انعدم الالتزام انعدمت المسؤولية، والإسلام يحمل قواعد نظرية قيمية وأخلاقية متكاملة تقود إلى الفضائل في أحسن ما تكون عليه، وهذا ينبع من غاية رسالة الإسلام التي هي رحمة للعالمين.

وترتكز أهمية هذا البحث في التأكيد على:

1) أن الحسبة نظام يتفرد به الإسلام، يسعى لإصلاح المجتمع وفق ضوابط الشرع الحكيم.

2) أن الحسبة نظام شامل لجميع ما جاء به الإسلام من مفاهيم وقيم حضارية، فهو شامل للتصورات والمبادئ التي تقوم على أساسها العقيدة الإسلامية، وشامل للموازين والقيم الإسلامية التي تحكم العلاقات الإنسانية، وشامل للشرائع والقوانين، وللأوضاع والتقاليد.

3) أن الحسبة هي دعوة إلى تحويل الشعور بالعقيدة إلى حركة سلوكية واقعية، متفاعلة ومتصلة مع الأوامر والنواهي الشرعية والنظامية.

4) أن الشريعة الإسلامية جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وأنها ترجّح خير الخيرين، وتدفع شَرَّ الشرين، وتحصل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما.

5) التأكيد على أن عملية غرس القيم وتعزيزها وحمايتها في المجتمع ليست مقصورة على مؤسسة بعينها، وأن الحفاظ عليها مسؤولية الجميع، وأن القيام بها جزء من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

6) التحذير من التهوين من شأن القيم، والمبالغة الخاطئة في بعض المفاهيم بدعوى الحرية الشخصية والخصوصية الفردية.

ويهدف البحث إلى:

1 – إبراز الدور الحضاري لشعيرة الحسبة، وما يترتب عليه من مسؤولية مجتمعية كقيمة حضارية كبيرة، وكونه أمانة إلهية، وضرورة إنسانية، تسعى لنشر ثقافة مجتمعيَّة واعية تسهم في بناء الأمم والحضارات.

2 – تأكيد أهمية القيم وعلاقتها بالحسبة في بناء الحضارة وتقدمها، وإسهامها وعطائها، وأن التخلي عن القيم الحضارية أحد أبرز عوامل الضعف والخور في العصر الحديث.

3 – تنوع طرائق تنمية شعور الأفراد بأهمية الاحتساب الاجتماعي وأثره على تنامي القيم الحضارية للمجتمعات.

4 – التأكيد على ضوابط الاحتساب وأخلاقياته ومجالاته، بما يحقق حراسة واعية لقيم المجتمع ونظمه وآدابه وأخلاقه، ويُسهِم في تخفيف العبء عن كاهل الدولة والمسؤولين التنفيذيين والعلماء والدعاة، لتحقيق أمن المجتمع وتماسكه ورقيه وتقدمه ونهوضه، والحد من مفسدات ومنكرات تنال من قيمته وهيبته وتماسكه.

5 – التأكيد على أن انتظام حركة الحياة بالصورة التي أرادها الله، يتطلب أن يكون كل فرد مسؤولًا عما يعمل، وعما هو مكلَّف به، وهذه المسؤولية، بمفهومها الشامل، هي ركيزة أساسية لإنشاء مجتمع متماسك، ومطلب هام لاستمرار وبقاء المجتمعات الإنسانية والحفاظ على أمنها واستقرارها وتوازُنها.

6 – ربط العلم الشرعي وتطبيقاته العملية بالواقع في حياة الناس.

7 – تعزيز دور كراسي البحث العلمية بالجامعة في الاهتمام بقضايا المجتمع، وحماية مصالحه.

منهج البحث:

سلك الباحث المنهج الاستقرائي الاستنتاجي، من خلال جمع الحقائق والمعلومات ثم مقارنتها وتحليلها وتفسيرها، لبيان مدى ارتباط الاحتساب بتعزيز القيم الحضارية في ضوء القرآن والسنة، مع التأكيد على فقه

الواقع، والربط بين الاحتساب والقيم ، وأهميتها، ودورها في استقامة الحياة الآمنة، وتعزيز القيم الحضارية و تنمية الشعور بها، والحث على تحمل تبعاتها، وتأصيل ما يتعلق بها من جوانب مختلفة، من خلال النصوص الشرعية من القرآن والسنة النبوية، وأمهات الكتب في السير والتفاسير والأحاديث والتاريخ، والتركيز على آثار الاحتساب في تعزيز القيم الحضارية في جوانب العقيدة والسلوك والمعاملات والفكر، باعتبار أن الاحتساب هو جزء من المسؤولية.

❖ **الدراسات السابقة:**

تعددت وتنوعت الدراسات في مجال الحسبة، كما تعددت وتنوعت الدراسات المتعلقة بالقيم الحضارية، إلا أن الربط بين الحسبة والقيم الحضارية قلما تجد فيه ما يتناول أثر الحسبة في تعزيز تلك القيم وتحويلها إلى واقع عملي وسلوك إنساني يبرهن على منهج الإسلام في الحرص على سلامة المجتمعات ونقائها، مع تقدمها ورقيها، ومن الدراسات التي تناولت جانبا من ذلك:

1) الصورة الذهنية عن تطبيق شعيرة الحسبة في المملكة العربية السعودية لدى طلاب المنح ، دراسة أجراها الفريق العلمي بكرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة بجامعة الملك سعود ، جاء من أبرز توصياتها، "يؤدي تطبيق شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى حفظ الأخلاق والقيم في المجتمع " وتوصية أخرى جاء فيها: "يؤدي تطبيق شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دورًا وقائيًا في المجتمع للضبط الاجتماعي والحماية من الانحراف"[(1)].

2) تعزيز ثقافة الحسبة، لفضيلة الدكتور. صالح بن عبدالله بن حميد ، وهي ورقة عمل مقدمة لمؤتمر التطبيقات المعاصرة للحسبة في المملكة العربية السعودية ، من كرسي الملك عبدالله بن عبدالعزيز للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة بجامعة الملك سعود، عام 1433هـ.

3) إصدارات المؤتمر العلمي للحسبة، انتماء وطني وأمن فكري، والذي نظمته جامعة أم القرى ممثلة في المعهد العالي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلال الفترة من ٢٧ إلى ٢٩/ ٥/ ١٤٣٩هـ

4) إصدارات ندوة (الحسبة وعناية المملكة العربية السعودية بها) والتي نظمتها الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، في ربيع الآخر 1431هـ والتي أبرزت أثر الحسبة في تحقيق الأمن العقدي والأمن

(1) انظر: الصورة الذهنية عن تطبيق شعيرة الحسبة في المملكة العربية السعودية لدى طلاب المنح. إصدارات كرسي الملك عبد الله للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة، 1433هـ

الفكري والأمن الأخلاقي وحفظ البنية القِيَمِيَة للوطن وتعزيز الجهود الوقائية والنوعية في حفظ ثوابت الأمة والقيم الإسلامية العليا، وحماية تلك الثوابت والقيم وعدم تجاوزها .

وينفرد هذه البحث عن الدراسات السابقة بربطه بين الحسبة والقيم الحضارية وتأثير (الحسبة الشرعية) في تعزيز تلك القيم وتطبيقاتها المعاصرة في كافة المجالات.

تقسيم البحث:

اشتملت خطة البحث على ما يأتي:

المقدمة، وفيها: (أهمية الموضوع، وأهدافه، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطة البحث).

التمهيد: مفهوم الحسبة والقيم الحضارية في الإسلام. وفيه:

أولاً: مصطلحات الدراسة.

ثانياً: العلاقة الارتباطية بين المصطلحات.

المبحث الأول: الحِسْبة في حضارة الإسلام.

المبحث الثاني: أثر الحضارة الحديثة في تفاعلات القيم الحضارية.

المبحث الثالث: الحسبة وتعزيز القيم الحضارية.

المبحث الرابع: آثار الحسبة في تعزيز القيم الحضارية على المجتمع.

المبحث الخامس: علاقة الحسبة بالأنظمة الإدارية في تعزيز القيم الحضارية في المجتمع.

المبحث السادس: مخاطر ترك الحسبة على القيم الحضارية في المجتمع.

❖ الخاتمة.

❖ المراجع.

❖ فهرس الموضوعات.

ولا يفوتنا أن نتقدم بالشكر لجامعة الملك سعود، وعمادة البحث العلمي ممثلة في وكالة العمادة للكراسي البحثية على دعمها لهذا البحث ومناشط كرسي الملك عبد الله للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة.

سائلين الله تعالى لهم التوفيق والرشاد.

التمهيد: مفهوم الحسبة والقيم الحضارية في الإسلام. وفيه:

أولاً: مصطلحات الدراسة.

ويتناول مفهوم الاحتساب والقيم والحضارة . إفرادًا وتركيبًا . لغةً واصطلاحًا.

(أ) **الاحتساب لغة واصطلاحًا:**

الاحتساب لغة: مادة (حَسبَ) من الفعل: احتسب يحتسب: إذا عدَّ، ومن معانيه: احتساب الأجر الذي هو انتظاره وطلبه، أي: احتسابك الأجر على الله[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ بِحُسۡبَانٖ ۝٥﴾ [الرحمن: ٥].

والاحتساب: حسن التدبير والنظر[2]، وهو تدبير تطبيق الشرع الإسلامي وهو أحسن وجوه التدبير[3]، ومن المعاني: الكفاية، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ ۝١٧٣ ﴾آل عمران: ١٧٣، وقوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا ۝٦﴾ [النساء: ٦].

ومن معاني الحسبة: الإنكار، فيقال أحتسب عليه: أي أنكر عليه قبيح عمله وتسمية الإنكار بالاحتساب، من قبيل تسمية المسبب بالسبب [4]، وحاسبتُه: من المحاسبة، واحتسبتُ عليه كذا: إذا أنكرتُه عليه ، واحتسبت بكذا أجرا عند الله. والاسم الحسبة، وهي الأجر[5].

الحسبة اصطلاحًا: عرّف العلماء "الحسبة" بتعريفات عديدة، منها:

1) الحسبة: "هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"[6].
2) "الحسبة عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر"[7].
3) "وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[8].

(1) انظر: لسان العرب، لابن منظور 114/4، مادة (حسب).
(2) انظر: الصحاح، للجوهري 125/2، مادة (حسب)، وتهذيب اللغة، للأزهري 193/4.
(3) نصاب الاحتساب، السماني، ص83.
(4) نصاب الاحتساب، السماني، ص 84.
(5) انظر: الصحاح، للجوهري، 110/1.
(6) انظر: الأحكام السلطانية، للماوردي، ص240، والأحكام السلطانية، لأبي يعلى، ص 284.
(7) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي، 327/2.
(8) انظر: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، للشيرزي، ص 10، معالم القربة في أحكام الحسبة، ابن الأخوة، ص 51، المقدمة، لابن خلدون، ص249.

4) "أمر عام تتناول كل مشروع يفعل لله تعالى، كالأذان والإقامة، وأداء الشهادة مع كثرة تعدادها، ولهذا قيل القضاء باب من أبواب الحسبة، وقيل القضاء جزء من أجزاء الاحتساب"[1].

5) وظيفة دينية كسائر الوظائف مثل إمامة الصلاة والقضاء والجهاد[2].

كما وضع لها بعض المحَدِّثين تعريفات اصطلاحية عدة لا تخرج في فحواها عن التعاريف السالفة ومن ذلك قولهم: "إن الحسبة رقابة إدارية تقوم بها الدولة عن طريق موظفين خاصين، على نشاط الأفراد في مجال الأخلاق والدين، والاقتصاد، تحقيقا للعدل، والفضيلة، وفقا للمبادئ المقررة في الشرع الإسلامي، وللأعراف المألوفة في كل بيئة وزمن" [3].

مما سبق يتبين أن المعنى الاصطلاحي للحسبة لا يقتصر على تغيير المنكر الظاهر فحسب وإنما يشمل كل ما يفعل ويراد به ابتغاء مرضاة الله تعالى ، ويؤيد ذلك العديد من الشواهد القرآنية والنبوية، مما يدل على سعة مفهوم الحسبة وعدم اقتصارها على نوع معين من الأحكام.

كما يُستخلص مما سبق: أن الحسبة تمثل الرقابة التطبيقية العامة على قيم المجتمع الإسلامي، باعتبارها وظيفة دينية خلقية وقاعدتها وأصلها هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قال ابن القيم: وهي صفة وصف الله بها هذه الأمة، وفضلها من أجل ذلك على سائر الأمم [4]، قال الله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وهذا الأمر الإلهي الخاص بالأمة الإسلامية يدخل فيه جميع ما أمر الله به وكلُّ أنواع البر وهو من الاحتساب، والمنكر تدخل فيه كل المعاصي المخالفة لقواعد الشريعة ونظامها.

(ب) القيم والأخلاق (المعنى والعلاقة)

القِيَم في اللغة: القِيَم في اللغة مفردها قِيمَة[5]، يقال قومت السلعة، والاستقامة الاعتدال وقومت الشيء فهو قويم أي مستقيم، والقوام: العدل، قال تعالى: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ۝٦٧﴾ [الفرقان: ٦٧]، والقائم في الملك الحافظ

(1) نصاب الاحتساب، السنامي، ص 84.

(2) انظر: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، للشيرزي، ص 10، معالم القربة في أحكام الحسبة، ابن الأخوة، ص 51، المقدمة، لابن خلدون، ص249.

(3) الدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية، لمحمد المبارك، ص 73.

(4) انظر: الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ص 232، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم، ص 232.

(5) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس43/5. وانظر: لسان العرب، ابن منظور، 500/12.

له، المقام والمقامة المكان الذي تقيم فيه، وما لفلان قيمة: إذا لم يدم على الشيء[1]، وقيمة الشيء: قدره. وقيمة المتاع: ثمنه[2]، ومن مرادفات القيمة: (الثمن، والسعر، والمثل)[3].

القيم في الاصطلاح: لا يخرج المعنى الاصطلاحي للقيمة عن المعنى اللغوي، فإذا كانت المعاني اللغوية للقيمة تدور حول الاستقامة، والاعتدال، والاتزان، والمدح والثناء، والوقوف، والثبات، وحسن القامة، والعزم، والدوام، والإصلاح، والعدل[4]، فهذه المعاني اللغوية قد تضمنها المعنى الاصطلاحي للقِيَم.

فالقِيَم اصطلاحا: (ما قوم به الشيء بمنزلة المعيار من غير زيادة ولا نقصان) [5]، لذلك تعددت تعريفاتالقيم بمعناها الاصطلاحيّ، وذلكلاختلاف منطلقات واضعي التعريف ومراميهم ومجالاتهم

فمن الناحية الذاتيّة "الصفة التي تجعل ذلك الشيء مطلوبًا ومرغوبًا فيه عند شخص واحد، أو عند طائفةمعينة من الأشخاص"[6]، وأمّا من الناحية الموضوعيّة، فتطلق القيم على "ما يتميز به الشيء من صفات تجعله مستحقا للتقدير كثيرًا أو قليلاً"[7]، كما عرفت القيم في الاصطلاح بعدة تعريفات منها:

أن القيم: مستوى أو مقياس أو معيار نحكم بمقتضاه ونقيس به ونحدد على أساسه المرغوب فيه والمرغوب عنه[8]، ومنها: "القواعد التي تقوم عليها الحياة الانسانية وتختلف بها عن الحياة الحيوانية كما تختلف الحضارات بحسب تصورها لها"[9].

(1) انظر: المحيط في اللغة، ابن عباد، 7/2.

(2) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية . إبراهيم مصطفى وآخرون. 2/ 768 .

(3) المصدر السابق . مادة قيم، 132/4 .

(4) انظر: لسان العرب، ابن منظور،499/12. تاج العروس، الزبيدي،319/33، القاموس المحيط، ت الفيروز آبادي، ص1383، وانظر: المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، 538/2-541. تاج العروس، الزبيدي، 310/33.

(5) الموسوعة الفقهية . مادة قيم . 34 /132 .

(6) المعجم الفلسفي، صليبيا، جميل، 212/2.

(7) المرجع ذاته، ص213.

(8) انظر: نضرة النعيم في مكارم اخلاق الرسول الكريم، عدد من المختصين بإشراف الشيخ : صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، 78/1.

(9) الثقافة الاسلامية تخصصًا ومادة وقسمًا علميًا، د. عبد الله بن إبراهيم الطريقي، ص14.

وقيل: حكم يصدره الإنسان على شيء ما مهتديا بمجموعة المبادئ والمعايير التي ارتضاها الشرع محددًا المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك[1].

والقيمة مفهوم له امتداد يطول بمختلف مجالات نشاط الإنسان ويتعدد تبعًا لفاعليته وتصبح إمكانًا بسبب تنوع القيم وتنوع الفعل الإنساني[2].

ويمكن استخلاص أن القيم هي: هي كافة الأخلاق الواردة في كتاب الله، وسنة نبيه يرجع لها المسلمون في جميع مجالات حياتهم ، وكذلك العادات المتعارف عليها في أحد المجتمعات يتم الحكم من خلالها على سلوك الأفراد، أو الجماعات بالجيد أو السيئ، وعلى الأشياء بالجمال، أو القبح، فالقيم ترتبط بأعراف المجتمع، وعاداته، ومعتقداته، وكيفيّة حياته، فمن الممكن أن تكون نظرة مجتمع ما لسلوك معين قبيحة، بينما يراها مجتمع آخر سلوك معتدل، فهذه القيم تختلف بحسب الحاجة لها.

ولم يقتصر تعريف القيم عند علماء الفكر الإسلامي، فنجد بعض علماء الفكر الغربي من ينظر للقيمة من المنظور الوظيفي فيحدد القيم بأن من شأنها توفير الأحكام الرشيدة للمعايير والقواعد الخاصة بالتنظيم أو السلوك [3]، كما حدد بعض الغربيين مفهوم القيم بأنها "التقييمات التي يضعها الأفراد في المجتمع لما يقدرونه لكل ما يقيمه الأفراد وما يرغبون فيه – والقيم الاجتماعية لشعب ما إنما هي أفكارهم ومثلهم المتعلقة بنظمهم وعلاقاتهم الاجتماعية والاقتصادية ومسلكهم السياسي"[4] .

والحقيقة التي نسعى إليها هي أن تكون القيم الحضارية في الإسلام سلوكًا يعيشه الفرد بحيث يتفق مع مبدئه في الحياة على أن يلتزم الفرد بسلوكه الديني بعيدًا عن الانحراف عن أي قيمة مرغوب فيها مع عادات وتقاليد الإسلام ومبادئه، لأن القيم الأخلاقية والحضارية في الإسلام تساعد على نشر الأمن والاستقرار والسلام والسعادة بين البشر في أي مكان من خلال الطرائق المؤثرة بعيدًا عن الغموض والقساوة ليتأثر بها كل من يسمعها أو يراها أو يقرأها. يقول تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

(1) انظر: القيم بين الاسلام والغرب، مانع المانع، ص15، علم النفس الاجتماعي، حامد زهران، ص132.
(2) القيم الإسلامية التربوية والمجتمع المعاصر، د. عبد المجيد مسعود، سلسلة كتاب الأمة، العدد 67 السنة 18، ص36.
(3) دور الإعلام الديني في تغيير بعض قيم الأسرة الريفية والحضرية. د. نوال عمر، ص 140-141.
(4) دور الأعلام الديني، د. نوال محمد عمر، ص 140.

وتطبيق الإسلام من خلال تعزيز دور الحسبة بالصورة الصحيحة يعني تضمين مبادئ الإسلام وتحصين المسلمين في أخلاقهم، وترسيخ مكارم الأخلاق التي دعا إليها الإسلام في السلوك الفردي والاجتماعي، وتنقية حياتهم من مظاهر التقليد الأعمى والسقوط في هاوية الفساد الأخلاقي والقيمي الذي يهدد المجتمعات الحضارية بالدمار.

(ج) تعريف الأخلاق:

الأخلاق لغة: الخُلُق في لغة العرب: هو الطَّبْع والسجيَّة، وقيل: المروءة والدِّين [1]، قال ابن فارس: "الخاء واللام والقاف أصلان: أحدهما تقدير الشيء، والآخر ملامسة الشيء "[2]، وقال ابن منظور: "الخُلُق: بضم اللام وسكونها، وهو الدين والطبع والسجية، وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصَّة بها، بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلَّقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثرَ مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة؛ ولهذا تكرَّرت الأحاديث في مَدْح حُسْن الخُلُق في غير موضعٍ"[3].

وقال: "الخُلُق: الخليقة؛ أعني: الطبيعة، وفي التنزيل : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]، والجمع: أخلاق، لا يُكسَّر على غير ذلك، وفي الحديث: "ليس في الميزان أثقل من حُسْن الخلق" [4]، قال القرطبي: "وحقيقة الخُلُق في اللغة هو ما يأخذ الإنسانُ به نفسه من الأدب يُسمَّى خُلُقًا؛ لأنه يسير كالخِلْقة فيه"[5].

والأخلاق اصطلاحًا: لا يختلف كثيرًا عن الوضع اللغوي لهذه الكلمة ، فقد جاءت كلمة الخُلُق في القرآن في موضعين: **الأول:** قوله تعالى على لسان قوم هود: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٣٧﴾ [الشعراء: ١٣٧]، أي: "ما هذا الذي جئتنا به إلا عادة الأولين يُلفِّقون مِثْلَه ويدعون إليه"[6].

(1) القاموس المحيط؛ الفيروزآبادي، ص: 793.
(2) معجم المقاييس في اللغة؛ لابن فارس، ص: 329.
(3) انظر: لسان العرب؛ ابن منظور 10/ 86، 87.
(4) رواه أبو داود، وقال الألباني: "صحيح" كما في صحيح الجامع، رقم 5721.
(5) الجامع لأحكام القرآن؛ القرطبي، 18/ 227.
(6) انظر: روح المعاني؛ الألوسي، 11/ 167، تفسير الطبري جامع البيان، 11/ 119، الجامع لأحكام القرآن؛ =

الثاني: قوله جلَّ وعلا مخاطبًا سيد الخَلْق محمدًا صلى الله عليه وسلم :﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]، قال الطبري: "يقول الله تعالى لنبيِّه محمد صلى الله عليه وسلم: وإنك يا محمد، لعلى أدب عظيم، وذلك أدب القرآن الذي أدَّبه به، وهو الإسلام وشرائعه، أي: دين عظيم، وهو الإسلام [(1)]. وقال الماوردي: أي إنك على طَبْع كريم[(2)].

أما في السُّنَّة المطهَّرة، فقد استخدمت لفظة الخُلُق كثيرًا: ومن ذلك قول عائشة رضي الله عنها في وصْف خُلُق الرسول صلى الله عليه وسلم: "كان خُلُقه القرآن"[(3)]؛ أي: متمسِّكًا بالقرآن وبآدابه، وأوامره ونواهيه، وما يَشتمِل عليه من المكارم والمحاسن والألطاف[(4)]، ومنه: قوله صلى الله عليه وسلم: "البِرُّ حُسْن الخُلُق"[(5)].

وحُسْن الخُلُق هو التخلق بأخلاق الشريعة، والتأدب بآداب الله التي أدَّب بها عبادَه في كتابه، وقد قيل: "إن الدين كله خُلُق"[(6)]، ومنه: قوله صلى الله عليه وسلم: "أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا"[(7)]، قال ابن رسلان: "الخُلُق عبارة عن أوصاف الإنسان التي يُعامِل بها غيره[(8)].

وهذه المعاني في حقيقتها لا تُخالِف الوضعَ اللُّغوي لكلمة الخُلُق، وإن صُبِغت بمعنى شرعي حين يعبِّر حُسْن الخُلُق عن الالتزام بالآداب الشرعية الصادرة عن الأحكام القرآنية والتعاليم النبوية خاصة.

وتُطلَق الأخلاق في الاصطلاح باعتبارين: أحدهما عام، والآخر خاص: فمن العام ما ذكره الغزالي حين عرَّف الخُلُقَ بقوله: "الخُلُق عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تَصدُر الأفعال بسهولة ويُسرٍ من غير حاجة إلى فِكْر ورويَّة"[(9)]، وقال الطاهر بن عاشور: "خُلُق بضمتين: فهو السجيَّة المتمكِّنة في النَّفْس، باعثة على عمل

=

القرطبي، 13/ 125، 126.

(1) انظر: تفسير الطبري، 29/ 24، 25، تفسير القرطبي، 18/ 277

(2) انظر: تفسير القرطبي، 18 /227.

(3) انظر: أخرجه أحمد (23460) والحاكم (2: 393) وصحَّحه ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع ،4811.

(4) انظر: لسان العرب، 10/ 87، وجامع العلوم والحكم؛ لابن رجب،2/ 99.

(5) أخرجه مسلم، باب تفسير البر، 179/29 رقم 17631.

(6) أخرجه أحمد (795)، وأبو داود (4062) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال المنذري: حسن صحيح.

(7) انظر: عون المعبود؛ العظيم آبادي، 12/ 343.

(8) انظر: عون المعبود؛ العظيم آبادي، 12/ 344.

(9) انظر: إحياء علوم الدين؛ الغزالي، 3/ 47.

يُناسِبها من خير أو شر، وقد فسّر بالقوى النفسية، وهو تفسير قاصر، فيشمل طبائع الخير وطبائع الشر؛ ولذلك لا يعرف أحد النوعين من اللفظ إلا بقيد يُضَم إليه فيقال: خُلُق حسن، ويقال في ضده: سوء الخُلُق، أو خُلُق ذميم، فإذا أُطلِق عن التقييد انصرف إلى الخُلُق الحسن"، ثم قال: "والخُلُق في اصطلاح الحكماء: مَلَكة؛ أي: كيفية راسخة في النفس؛ أي: متمكِّنة في الفِكْر، تَصدُر بها عن النفس أفعالُ صاحبها بدون تأمُّل [1]، وبهذا الإطلاق يشمل الخُلُق الحسن والقبيح، والمحمود والمذموم، وإن كان يَغلِب إذا أُطلِق عن التقييد إلى الخُلُق الحسن ، أما الإطلاق الأخص لكلمة الخُلُق في الاصطلاح، فيُطلَق على التمسُّك بأحكام الشرع وآدابه فعلًا وتركًا.

وينبغي التنبه إلى أن الصفات المستقرة في النفوس ليست كلها من قبيل الأخلاق، بل منها غرائز ودوافع لا صِلَة لها بالخُلُق، ولكن الذي يَفصِل الأخلاق ويُميِّزها عن جنس هذه الصفات كون آثارها في السلوك قابلةً للمدح أو للذم، فبذلك يتميَّز الخُلُق عن الغريزة ذات المطالب المكافئة لحاجات الإنسان الفطرية، فإن الغريزة المعتدلة ذات آثار في السلوك، إلا أن هذه الآثار ليست مما يُحمَد الإنسان أو يُذَم عليه[2].

ويتضح الفرق بين الأخلاق والقيم: أن الأخلاق تشمل الحسنة والسيئة، أما القيم فتختص بالحسنة.

(د) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المعروف في اللُّغة: هو ضِدُّ المنكر، و"هو ما يُستحسَنُ من الأفعال، وهو اسمٌ جامعٌ لكُلِّ ما عُرِف من طاعة الله، والتَّقرُّب إليه، والإحسان إلى النَّاس"[3].

وقد سُمِّي معروفًا، لأنَّه مألوفٌ مقبولٌ مرضيٌّ عنه، وأُريد به ما يُقبل عند أهل العُقُول، وفي الشَّرائع، وهو الحقُّ والصَّلاح"[4].

والأمر بالمعروف اصطلاحًا: "الإرشاد إلى المراشد المنجية، والنهي عن المنكر: الزجر عما لا يلائم في الشريعة"[5].

أما المُنكر لغة: ضِدُّ المعروف، والمنكر من الأمر خلاف المعروف [1].

(1) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، 171/9، 172.

(2) انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها؛ عبدالرحمن حبنكة الميداني، 1/ 10، 11.

(3) انظر: لسان العرب، ابن منظور، (عرف) 240/9، معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (عرف) 281/4 .

(4) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور 40/4 .

(5) انظر: التعريفات، للجرجاني، ص52.

والمنكر اصطلاحًا: "ما أُريد به الباطل والفساد"[2].

ثانياً: العلاقة الارتباطية بين المصطلحات.

إن المنظومة القِيَمية تشكّل هوية المجتمعات، ويشير الغزالي إلى ذلك فيقول: " العنصر الأخلاقي الروحي للحضارة هو الذي تقوم عليه الحضارات، وتؤدي به رسالتها من إسعاد الإنسانية وإبعادها من المخاوف والآلام. والحضارات لا يقارن بينها بالمقياس المادي، ولا بالكمية، ولا بالترف المادي، وإنما يقارن بينها بالآثار التي تتركها في تاريخ الإنسانية"[3].

وإن المتأمل في مفهوم الحسبة وغاياتها يوقن بأن الحسبة في الإسلام نظام فريد لم تأت به حضارة من الحضارات قبل الإسلام، ومن هنا تظهر أهميّتها و مكانتها، فهي من كبريات القضايا، ومهمات المسائل، وسعادة هذه الأمة وصلاحها بالقيام بم قتضيات هذه الشعيرة، وهلاكها بترك هذه الشعيرة، أو الغلو فيها، والخلل في تطبيقها، فمن خلالها يتم تحقيق المقاصد الضرورية الخمس، والتي لا بد منها لقيام المصالح الدينية والدنيوية وسعادة البشرية فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة، فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول، فهو مفسدة[4].

كما أن الأمر بالمعروف هو : "حفظ للضروريات من جانب الوجود، والنهي عن المنكر هو حفظ للضروريات من جانب العدم "[5]، إذ أن غايتها تقويم الاعوجاج، وتغيير المنكر، والسعي في إصلاح المجتمع وفق ضوابط الشرع الحكيم.

ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمورد من الموارد، ولا مجال من المجالات، بل هو شامل لجميع ما جاء به الإسلام من مفاهيم وقيم، فهو شامل للتصورات والمبادئ التي تقوم على أساسها العقيدة الإسلامية، وشامل للموازين والقيم الإسلامية التي تحكم العلاقات الإنسانية، وشامل للشرائع والقوانين، وللأوضاع و الأعراف والتقاليد.

=

(1) انظر: لسان العرب، ابن منظور، (نكر) 233/5 .

(2) انظر: دليل الفالحين، ابن علان 345/1، التحرير والتنوير، لابن عاشور 40/4 .

(3) من روائع حضارتنا، مصطفى السباعي، ص78.

(4) انظر: رحلة الحِسْبة في حضارة الإسلام، محمد شعبان أيوب، ص3.

(5) القواعد الشرعية في الأعمال الاحتسابية، د.عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، 282/1، بحث منشور ضمن بحوث ندوة الحسبة وعناية المملكة العربية السعودية بها، 11-1431/4/12هـ.

فهي دعوة الإسلام عقيدة ومنهجًا وسلوكًا؛ بتحويل الشعور بالعقيدة إلى حركة سلوكية واقعية، وتحويل هذه الحركة إلى تفاعل متصل مع المجتمع في ظل ما يدعو إليه الإسلام من قيم حضارية.

لذا فإن مجالات الحسبة تتعدد وتتداخل بحيث يصعب حصرها مجتمعة، فكل ما من شأنه تحقيق المصالح، ودفع المفاسد يمكن أن يدخل ضمن مجالات الحسبة وعملها، يقول أبو حامد الغزالي رحمه الله: (الحسبة وظيفة دينية اجتماعية قبل أن تكون وظيفة حكومية، فقد شملت جوانب الحياة كلها)[1].

كما تعد القيم حلقة الوصل بين الحضارة والثقافة، فهي بمثابة الجسر الذي يربط العلم بالحضارة، إذ تقوم على تكريم الإنسان، واحترام عقله وتفكيره، وتحثه على التحلي بالأخلاق، وترك المفاسد، فهي تلعب دورًا مهمًا جدًا في بناء الحضارات، وتقدمها، وازدهارها، كما أن التخلي عنها يؤدي إلى ضعف الحضارة، وتراجعها ، لذا ارتبط مصطلح الحضارة بالقيم التي وضعت لزيادة التقدم التكنولوجي ولتطوير المعارف والعلوم التي اختصت بها المجتمعات الصناعيّة المعاصرة.

(1) إحياء علوم الدين، للغزالي، 1/.342

المبحث الأول: الحِسْبة في حضارة الإسلام.

من المهم الإشارة المختصرة إلى الأصل في مشروعية الحسبة وأبرز ما ترتكز عليه، فقد دلّت نصوص عدة من القرآن الكريم، والسنة النبوية على مشروعية الحسبة، ومن ذلك : قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ [المائدة: ٢]. وقال جل شأنه: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾[آل عمران: ١٠٤]، فالأمر في الآية (وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ) أمر للوجوب الكفائي خوطب به سائر الأمة ، قال ابن كثير: "أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجبًا على كل فرد بحسبه" [(1)]، وقال تعالى: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، وفضل الله تعالى بها هذه الأمة المحمدية على سائر الأمم في قوله تعالى: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وغيرها من الآيات الكريمة، كما تواترت الأحاديث في الحث على الحسبة وبيان فضلها، ومنها: قال رسول الله ﷺ: "من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان" [(2)]وقولهﷺ : "لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا"[(3)].

ومن الإجماع: اتفقت كلمة الأمة كلها قديمًا وحديثًا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل إن من العلماء من جعله أصلًا من الأصول التي بدونها لا يكون إيمان[(4)].

وقد اختلف العلماء في حكمها على قولين: القول الأول: يرى بعض العلماء أن الحسبة فرض عين ، واستدلوا على ذلك بأدلة عديدة[(5)].

(1) انظر: مختصر تفسير ابن كثير، للصابوني، 306/1.

(2) رواه مسلم، بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، 69/1 رقم 49.

(3) رواه أبو داود، ص 473 ح4336، والترمذي ص 485 ح3047، والطبراني في الكبير، ج 8 ص485 ح10113، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ج2 ص288 ح2325.

(4) انظر: الحسبة في الإسلام، لابن تيمية، ص 64.

(5) ومن هؤلاء الزجاج، وابن حزم، وابن كثير، وأبو عبد الله التلمساني، ومحمد عبده، ومحمد رشيد رضا، وعبد الحميد بن باديس، ومحمد أبو زهرة، انظر: زاد المسير، لابن الجوزي 1، 434-435، والمحلّى، لابن حزم، ص 10، 505، وتفسير ابن كثير، لابن كثير، 418/1-419، وتحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، للتلمساني، ص 4، وتفسير المنار، لرشيد رضا، 26/4-38، والدرر الغالية في آداب الدعوة والداعية، =

أما القول الثاني: يرى جمهور العلماء أن الحسبة فرض كفاية ، يقول النووي (676هـ):"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية "[1]، ويقول ابن تيمية (726 هـ): (وهذا واجب على كل مسلم قادر، وهو فرض على الكفاية)[2]، واستدلوا على أن الحسبة فرض كفاية، بأدلة عديدة[3].

ولهذا نجد أن السُنّة النبوية قد دعت إلى الاعتماد على هذا المنهج، تأكيدًا لروح المسؤولية الجماعية، في الدفاع عن القيم الإسلامية والأخلاق الإسلامية.

أما الحسبة في حضارة الإسلام: فإن المتأمل في مفهوم (الحسبة) يجد أنها تُفيد مدلولًا خاصًا، لا يقتصر على دلالات تتعلق بالأجر والمثوبة، وإنما يتجاوز ذلك ليدل على نظام إداري معين يقوم بدور الرقابة الفعلية لضمان حماية المصالح الجماعية، التي تعتبر من أهم المقاصد الشرعية التي يتوجب على السلطة أن تقوم بحمايتها ورعايتها[4]، ولذلك كان علماء الفكر الإسلامي يعتبرون الحسبة ولاية خاضعة لولاية القضاء العامة، أو هي نوع من أنواع القضاء، بحكم ما يملكه المحتسب من صلاحيات قضائية – محدودة–بالقيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وترتكز الحسبة في حضارة الإسلام على جملة من القواعد الرئيسة، من أبرزها:

1) أن مفهوم النظام الإسلامي يشمل الحياة الروحية والمادية، الفردية والجماعية وقد رسمت الشريعة من الأصول، والقواعد، والضوابط، ما هو كفيل بحل المشكلات المتجددة في الحياة الإنسانية بالأصول الثابتة، والقواعد المرنة، ويتضح ذلك في خصوصيات نظام الحسبة وما يميزه عن النظم الوضعية.

=

لابن باديس، ص14، والدعوة إلى الإسلام، للشيخ محمد أبي زهرة، ص 42.

(1) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، للنووي، 23/2.

(2) انظر: الحسبة في الإسلام، لابن تيمية، ص 12.

(3) وممّن صرّح بذلك أبو بكر الجصاص في: أحكام القرآن: 29/2، والماوردي في «الأحكام السلطانية» ص 240، وفي "الأحكام السلطانية" لأبي يعلى الحنبلي ص 284، وفي إحياء علوم الدين، للغزالي 307/2، وفي أحكام القرآن، لابن العربي 292/1، والقرطبي في تفسيره 165/4، والنووي في شرحه على صحيح مسلم 23/2، وابن تيمية في مجموع الفتاوى 67/15، وفي الإكليل، للسيوطي ص 72، وأبو السعود في تفسيره، أبو السعود العمادي 67/2، فتح القدير، والشوكاني، 337/1، روح المعاني، للآلوسي 21/3.

(4) انظر: الحسبة بين الأمس واليوم، د. محمد فاروق النبهان http://www.alkeltawia.com

2) أن الله تعالى شرع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل حماية مقاصد الشريعة في الخلق، فجعله تارة أمرًا كفائيًا، وتارة عينيًا حتى لا يشق على عباده.

3) أنّ الحسبة أصل شرعي من أصول الإسلام الذي تتعدد أهدافه وغاياته في النظام الإسلامي وفق مقتضيات الأحوال والأزمان، وتحقيقًا لمصالح الناس الدينية والدنيوية وفقًا لقواعد الشريعة ومبادئها.

4) أن منهج الإسلام في ضبط القيم وحماية الحقوق كلها، قائم على التعاون والمسؤولية، وبهذه المسؤولية يعتمد النظام الإسلامي في نقل أحكامه من النظرية إلى التطبيق؛ لأن مسؤولية التكليف الفردي والجماعي مسؤولية إلزامية متبادلة بحيث تجعل رقابة المجتمع في أقصى درجاتها من تنفيذ الشرع، والتزام الأوامر واجتناب النواهي[1]، كما في قول رسول الله ﷺ" أَلاَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ... " الحديث[2].

ومن المهم التنويه هنا إلى عدم الخلط بين مجالات الدعوة ومجالات الحسبة، لأن نظام الحسبة في جوهره قائم على حماية محارم الله تعالى أن تنتهك، وصيانة أعراض الناس، والمحافظة على المرافق العامة والأمن العام للمجتمع، وإلزامهم بضوابط الشرع في أعمالهم، ومتابعة مدى التزامهم، ويتم ذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص من وزارات ومؤسسات وغيرها، أما مجالات الدعوة فلها ضوابطها المستقلة.

المبحث الثاني: أثر الحضارة الحديثة في تفاعلات القيم الحضارية.

إذا كانت الحضارة ظاهرة إنسانية عامة، فإنها بالمعنى العام هي ثمرة كل جهد يقوم به الإنسان لتحسين ظروف حياته، سواء كانت الثمرة مادية أو معنوية[3]، وأن الحضارة عبارة عن تركيب وجداني يتضمن القيم الروحية العليا الأخلاقية والجمالية التي تسهم في بلورة فلسفة القيم الحضارية التي تعبر عن الروح العميقة للمجتمع كما تساهم في رسم الغايات المثلى للحياة ، إلا إن انحلال الحضارات يرافقه فساد في روح الناس، وتغير جذري يطرأ على سلوكهم، ومشاعرهم وحياتهم كلها ، مما ينتج عنه فوضى تعم الأخلاق، والعادات وانحطاط يسود الآداب والفنون.

(1) انظر: الحسبة في النظام الإسلامي: أصولها الشرعية وتطبيقاتها العملية ، رسالة ماجستير، إدريس محمد عثمان، ص54.

(2) متفق عليه، رواه البخاري، باب العبد راع، 150/3رقم 2558، ومسلم، باب فضيلة الإمام العادل، 1459/3، رقم 1829.

(3) انظر: الحضارة دراسة أصول وعوامل قيامها وتطورها، حسين مؤنس، كتاب عالم المعرفة، عدد 237 /ط2/ 1998م، ص 52.

وفي الحديث عن أثر الحضارة في القيم، والأخلاق، وعلاقتها بأزمة المجمعات المعاصرة، يبرز سبب رئيس عن العلاقات غير المتكافئة، بين قيم جديدة ووافدة، وقيم المجتمعات الأصيلة المتجذرة ومن هنا بدأ الاهتمام، بالأخلاق، والقيم، في علاقتها، بالتغيرات الحضارية.

وقد تناول عدد من المفكرين هذا الموضوع، من بينهم (ماكس فبير) وكذلك (الفين توفلر) في كتابه (صدمة المستقبل) وكتابه (الموجة الثالثة)، من خلال مناقشة الاختلالات، بسبب ثورة المعلومات، وتسارع المد التكنولوجي، وما يولده، ذلك من قيم، وأخلاق جديدة[1].

إلا أن بعض المعاصرين أوعزوا إلى سبب الفكر المادي الغربي، وما له من آثار على المسلم المعاصر، في توجيهاته وعلاقاته، مشيرين إلى أن أبرز ظاهرة في العصر الحديث هي السرعة الكبيرة التي ينزع بها المسلمون في حياتهم الروحية نحو الغرب، وإن كانت الثقافة الأوروبية في جانبها العقلي ليست إلا ازدهارًا لبعض الجوانب الهامة في ثقافة الإسلام، ولكن يجب أن لا يدفعنا المظهر الخارجي البراق للثقافة الأوروبية إلى شلل التقدم المنشود، فنعجز عن بلوغ كنهها[2].

والحقية الواضحة أن الحضارة الحديثة تسعى إلى تنميط القيم لتجعلها قيمًا مشتركة لدى جميع فئات المجتمع، بحيث يمتد هذا التنميط ليمس كل السلوك بلبات الفردية والعائلية، وقد عزز قدراتها التأثيرية التطور الهائل في وسائل الاتصال والتواصل لتحديث البعد القيمي (الأخلاقي) باعتباره منظومة محكومة بقانون التفاعل ترتبط بالتجارب والتقابل تتجسد في التطوير والتغيير[3].

وإن من يتأمل الصلة بين الأخلاق والدين يجد أنه لا يمكن حصرها في وجه واحد، بل لها وجوه عدة لما لها من مبادئ، ومعايير، تنزل منزلة الأصول التي تتفرع أو تتأسس عليها، مؤصلة في التصور الإسلامي لتلك القيم تضمن نفعًا للأفراد والمجتمعات[4].

فلكل حضارة مبادئ عامة وقيم أخلاقية محورية توجهها تنبع من عقيدة دينية أو من فلسفة وضعية، تصطبغ بصبغة هذه العقيدة وتنسب إليها لصحة المبادئ التي تستند إليها والحضارات الكبرى التي عرفتها البشرية عبر

(1) انظر: منظومة القيم المرجعية في الإسلام، محمد الكتاني، ص5.

(2) انظر: الفكر الإسلامي وصلاته بالاستعمار، محمد البهي، ص 424-428

(3) انظر: منظومة القيم المرجعية في الإسلام، محمد الكتاني، ص9 (بتصرف)

(4) انظر: سؤال الأخلاق مساهمة في نقد الأخلاق الغربية، طه عبد الرحمن، ص 30 (بتصرف)

التاريخ الطويل، تتفاوت فيما بينها في موقفها، من المادية والروحية ، إلا أنها تتجدد بقدرة المنتسبين إليها على الاستمرار والتأثير والإصلاح في المحيط العالمي[1].

والحقيقة التي نبرهن عليها هنا: أ ن الوعي بقيمة الحضارات وتأثيرها في القيم المجتمعية يقوم على أساسين: الأول: دين صحيح يقدم للإنسانية تفسيرًا صحيحًا لمغزى الحياة والوجود ، والثاني: مجتمع متماسك لديه فلسفة دينية للحياة تفسر مغزاها، ويسعى من خلالها لتحقيق أهدافه وغايته ويسطر تاريخه[2].

كما أ ن الحضارة الإسلامية هي نتاج امتزاج وتلاقح وتفاعل ثقافات وحضارات الشعوب التي دخلت الإسلام سواء إيمانا واعتقادا أو احتكت به أو انضوت تحت لوائه أو انصهرت في منظومة القيم التي جاء بها الإسلام، ومن ثَمَّ فإن حضارة الإسلام هي حضارة شاملة ، أثرت وتأثرت، انبثقت من العقيدة الإسلامية فاستوعبت مضامينها وتشربت مبادئها واصطبغت بصبغتها ، حضارة متوازنة وازنت بين الجانب الروحي وبين الجانب المادي في اعتدال وهو طابع وميزة من مزايا الحضارة الإسلامية فلا غلو في غير وجه وحق وإنما هو الاعتدال الذي هو صميم العدالة التي تقام في ظله موازنين القسط.

فكان لحضارة الإسلامية أثرها المحمود في الأمم التي عرفتها ، حفظ لهم قو تهم وكيانهم وتميزهم على مر العصور، استمدت قوتها من قوة العقيدة الإسلامية التي تفردت بميزة لم تكن لدين آخر ولا لثقافة أخرى وتلك الميزة هي أنها عقيدة شاملة.

المبحث الثالث: الحسبة وتعزيز القيم الحضارية.

لا شك أن القيم الحضارية المتمثلة في الأخلاق هي الصورة المترجمة للقيم الإسلامية سلوكيًا؛ لأن البناء القيمي في الإسلام قائم على أصول وقواعد شاملة لأمور الدين والدنيا، أساسها العقيدة، وآليات التشريع، لذا فإن ضبط سلوك الفرد والمجتمع في الإسلام قائم على أصول الشريعة ومبادئها أمرًا ونهيًا امتثالًا لأوامر الله واحتسابًا لما عنده من مثوبة[3]، ويتضح ذلك من خلال ما يأتي:

(1) الحسبة والبناء القيمي (الأخلاقي):

إن حقيقة الحسبة هـي التكامل بين العقيدة والأخلاق في الإسلام لبناء الفرد والأسرة والمجتمع بناء فكريًا

(1) انظر: مجلة الإسلام اليوم، عبد الهادي بوطالب، عدد 20/ 2003

(2) انظر: فلسفة الحضارة الإسلامية، عفت الشرقاوي، ص84.

(3) الحسبة في النظام الإسلامي: أصولها الشرعية وتطبيقاتها العملية ، رسالة ماجستير، إدريس محمد عثمان، ص 4.

وسلوكيًا سليمًا؛ لأن منظومة الأخلاق الإسلامية متسقة متوائمة مترابطة لأنها من الله وتتفق مع الشرع والعقل[1].

ونجد ذلك جليّا في كتاب الله تعالى ، فإن المتأمل في كتاب الله تعالى يج د أن عدد آيات التشريع لكافة العبادات في القرآن الكريم –أي الآيات التي تتعلق بالعبادات الشرائعية– ما بين (110: 130) آية، تشمل الصلاة والصوم والزكاة والحج.. فإذا كان عدد آيات القرآن الكريم (6236) آية، فإن عدد آيات العباد ات جميعها تمثل: (1 :62) جزء واحد من اثنين وستين جزءا من آيات القرآن، بينما الآيات التي تأمر بالقيم السلوكية والمعاملات الإنسانية بلغ (1504) آية، أي أن آيات القيم والمعاملات والسلوك تصل إلى ربع القرآن.. ماذا يعني هذا؟ أن الإسلام يولي عناية فائقة وكبيرة جدًا بالقيم والمعاملات السلوكية للبشرية.

فكل أمر في القرآن الكريم هو أمر يقتضي الوجوب إلا إذا جاء ما يصرفه عن الوجوب، فالأمر بالصلاة والزكاة والصيام (وهي عبادات)، كالأمر بالصدق وأداء الأمانة والعمل (وهي قيم)، كلها أوامر تقتضي الوجوب[2]، فكما أمرنا الله تعالى بالصلاة، ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢]، أمرنا كذلك بالصدق، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾ [التوبة: ١١٩]، وأمرنا بأداء الأمانة، ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]، وهكذا...في باقي العبادات والقيم الأخرى، فالآمر سبحانه واحد لا شريك له، وجميعها أوامر أو نواهي تقتضي الوجوب.

كما أن مناط تأثير القيم في حياة الناس وسلوكهم كثيرة في سنة نبينا صلى الله عليه وسلم، جاءت بها أحاديث شريف فيه من العمق والأهمية ما يؤكد أن الدين لا يقتصر على التشريعات والعبادات، بل هو تطبيقات عملية لكافة القيم الحضارية التي اشتمل عليها الإسلام، فمن ذلك على سبيل المثال: قول نبينا عليه الصلاة والسلام: (أَتَدْرُونَ ما المُفْلِسُ؟ فقالوا: المُفْلسُ فينا من لا درهم له، ولا متاع، فقال: إن المُفْلسَ مَنْ يأتي يوم القيامة؛ بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شَتَمَ هذا، وقذفَ هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيُعطَى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فَنيَتْ حَسَناتُهُ . قبل أن يُقْضى ما عليه . أُخِذَ من خطاياهم؛ فطُرِحَتْ عليه، ثم يُطْرَحُ في النار)[3].

(1) انظر: الموسوعة العربية العالمية، 336/1.

(2) انظر: بين آيات الأخلاق وآيات العبادات في القرآن الكريم، عمر عبد الكافي www.youtube.com/watch?v/

(3) رواه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، 1997/4 رقم 2581.

المفلس بالمفهوم العام: من لا يملك مالًا إطلاقاً ، ولكن في منظومة القيم الحضارية في الإسلام، المفلس، هو الذي يقوم بأداء العبادات الشرائعية، من صلاة وصوم وزكاة وحج، ويغفل عن التطبيقات العملية للمقاصد الحقيقية من هذه العبادات في الإسلام وهي تطبيقات القيم التي تنشدها تلك العبادات.

إن حقيقة الدين هي تطبيق قيمه الحضارية، فإن صحت تطبيقاته القيمية، ومنها السلوك صحت العبادات الشعائرية؛ فالتطبيقات القيمية : أن تكون صادقًا، أن تكون أمينًا، أن تكون عفيفًا، أن تكون منصفًا، أن تكون رحيمًا، أن تكون متواضعًا، عندئذ تصح معها العبادات الشرائعية، من صلاة، وصوم، وحج، وزكاة ، فوسطية الإسلام وسماحته تتأكد في العبادات والمعاملات معًا، فالعبادات بين المرء وبين الله تعالى، والمعاملات مع الناس هي التطبيق العملي لنتائج هذه العبادات.

وهذا ليس مفهومًا حديثًا، ولكنه مفهوم متأصل مع نشأة هذا الدين، جسده سيدنا جعفر بن أبي طالب لما سأله النجاشي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأجاب: " كنا قومًا أهل جاهلية، نأكل الميتَة، ونعبد الأصنام، ونأتي الفواحش، ونقطع الرَّحم، ونسيء الجوار، حتى بعث الله فينا رجلًا نعرف أمانته، وصدقه، وعفافه، ونسبه . فدعانا إلى الله؛ لنعبده، ونوحده، ونخلع ما كان يعبد آباؤنا من الحجارة، والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والديار"[1].

هذا هو المفهوم العملي، أن يترك في المسلم الإسلام والإيمان سلوكًا وقيمًا تطبيقية، فمع الإيمان يتلازم أن يكون الدين استقامة، وأمانة، وصدق، وعفة، ورحمة، وعدل، وإنصاف؛ وهي فروض تعاملية، هذا الذي يرفع الإنسان، ومعه ترتفع الأوطان وتتفوق في كل مجالات الدين والدنيا.

(2) دور الحسبة في تعزيز القيم بين النظرية والتطبيقات المعاصرة.

إن من الحكمة في تشريع الحسبة في الإسلام أنّ الناس لا تتم مصالحهم إلاّ بالاجتماع والتعاون على جلب المنافع ودفع المضار، إضافة إلى نظام يسيرون على هديه ، وسُلْطَة تحرص على تحقيق هذا النظام في حياة المجتمع، طا ع للآمر بتلك المقاصد، والناهي عن تلك المفاسد[2].

وواقع المجتمعات في عصرنا الحاضر شاهد على الانحرافات المتعددة عن القيم الأخلاقية، مما أدى إلى انتشار المنكرات حتى جاهر بالمعاصي العصاة، بل أصبحت الفضيلة عند بعض الناس أمرًا مستغربًا، وأصبح الآمر بالمعروف يستهزأ به في بعض المجتمعات، و ذلك بسبب غياب مفهوم الحسبة الصحيح مما أدى إلى ضعف قوّة العلاقة القائمة بين أصول الإسلام وتشريعاته وبين مقاصده وغاياته.

(1) رواه الإمام أحمد مخرجًا، من حديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه 263/3 برقم 1740.
(2) انظر: الحسبة في الإسلام لابن تيمية، ص 1.

وإذا كان مجال الحسبة هو: كلّ مجال افتقد إلى المعروف، أو طرأ عليه منكر تحقيقًا للعدل، والفضيلة، وتطبيقا للمبادئ المقررة في الشرع الإسلامي[1].

فقد تعددت آراء العلماء والفقهاء والمفكرين في تحديد مجال الحسبة فمنهم من اعتبر الحسبة مبدأ شرعيًا ووظيفة دينية، تحفظ في إطاره مصالح الفرد والمجتمع والأمة، كالماوردي الذي أكد أن "الحسبة من القواعد الدينية التي لا يسقط حكمها" [2]، ويتوسع ابن تيمية حيث يعتبر أن للحسبة مجالات دينية ومدنية واسعة من خلال تحديده لوظائف المحتسب [3]، وقريب منه ذهب القلقشندي الذي يرى تعدد المجالات في الحسبة فيقول: "هي وظيفة جليلة رفيعة الشأن وموضوعها التحدث في الأمر والنهي والتحدث على المعايش والصنائع والأخذ على يد الخارج عن طريق الصلاح في معيشته وصناعته... وهذه الوظائف لا حصر لعددها على التفصيل ولا سبيل إلى استيفاء ذكرها على تفاوت المراتب" [4]، وقال ابن خلدون:" الحسبة وظيفة دينية، من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعين لذلك من يراه أهلا له، فيتعين فرضه عليه، ويتخذ الأعوان، على ذلك"[5].

ففي مجال العقيدة: نجد أن العقيدة والأخلاق تشكل مظان القيم الحضارية وقوالبها التي تندرج فيها، فكل فرع منها على قيمة حضارية، وعندما تفسد القيم الحضارية تبطل العقيدة و تبطل العبادة وتنحط الأخلاق ويصبح العذاب مُتوقَّعاً، وهذا المفهوم أحد وجهي تفسير قوله تعالى :﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [هود: ١١٧]، قال القرطبي: (أي: لم يكن ليهلكهم بالكفر وحده حتى ينضاف إليه الفساد، ..."[6].

ولا شك أن مهمّة الاحتساب في مجال العقيدة في وقتنا المعاصر مهمة شاقة أكثر ممّا كانت عليه في العصور السابقة، وهذا لسببين: أوّلهما: كثرة المؤلّفات التي تحمل الصور المشوهة للإسلام في عقيدته ونظمه وقيمه ،

(1) الحسبة في النظام الإسلامي، أصولها الشرعية وتطبيقاتها العملية ، رسالة ماجستير، إدريس عثمان، 2012م، ص 14.

(2) انظر: الأحكام السلطانية، للماوردي، ص 258.

(3) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، 28 /69.

(4) صبح الأعشى، للقلقشندى، 37/4.

(5) المقدمة، لابن خلدون، ص 249.

(6) الجامع لأحكام القرآن . القرطبي، 9/ 114 .

وثانيهما: الفضاء المفتوح لنشر الأفكار والانحرافات الفكرية والعقدية، وتتأكد مهمة الحسبة في عدد من المجالات منها:

(أ) في مجال العبادات: نجد أن فلسفة العبادة في الإسلام تقوم على غرس القيم الفاضلة ووقاية الفرد والمجتمع من القيم الباطلة ، وأيما عبادة على غير مفهوم صحيح لا تهذب سلوكًا ولا تبرئ ذمة، كما أن العبادة ذات أثر عظيم في تنمية القيم الحضارية الإسلامية وغرسها في النفس، وللعبادة أثر عظيم في تقويم سلوك العابد وتهذيب أخلاقه وتزكية روحه ، قال تعالى في شأن الصلاة : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَصۡنَعُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وفي شأن الصوم ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وفي شأن الزكاة ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٣].

(ب) في المجال التربوي والعلمي: فإن تقدم ورقي المجتمعات رهين ة بالمعتقدات التي تتمسك بها والسلوك الذي تسلكه بناء على التنشئة الصحيحة، فإنّ التربية هي توجيه عملي وتنشئة على المعتقدات والأخلاق، فإذا كانت التنشئة والتربية سليمة صلح المجتمع، وإذا انحرفت وسارت في طريق غير صحيح فسد المجتمع، ويشترك في هذا البيت والمدرسة والمجتمع، وحين يقوم كل فرد بمسؤوليته كاملة يكون قد أسهم في بناء الفرد الصالح والأسرة الصالحة والمجتمع القويم [1]، وقد وجه الله تعالى لذلك في كثير من الآيات القرآنية، ورسولنا ﷺ ضرب أروع الأمثلة في التربية الفكرية السلوكية قولا وعملا فقال: ﷺ"مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ"[2]، وبهذه القواعد يقدّم نظام الحسبة صورة تطبيقية في المجتمع فالحسبة في مضمونها وأهدافها تمثّل لونًا من ألوان الحراسة الاجتماعيّة، ووسيلة من وسائل الأمن الاجتماعي والأخلاقي.

(ج) في المجال الإعلامي: فلا شك أن التحوُّلات المتسارعة في وسائل الإعلام و مجالات الاتصال وتقنية المعلومات لها تأثيرٌ مباشر في القيم الحضارية، سلبًا وإيجابًا، فلا يُنكِرُ أحد ما أَسْدَتْه التكنولوجيا الحديثة من خدمات جمَّة من خلال توفير أدوات وتطبيقاتٍ إلكترونية تسهم بشكل فاعل في قيمنا الحضارية الأصيلة [3]، وفي نفس الوقت أدت هذه الطفرة التكنولوجية إلى اهتزاز واضح في عدد من القيم الحضارية خاصة للمجتمعات التي تسعى للمحافظة على تراثها الثقافي والحضاري، وذلك من خلال:

(1) انظر: التبرج والاحتساب عليه لعبيد عبد العزيز، ص 38.

(2) مسند أحمد، كتاب مسند المكيين، باب حديث جد إسماعيل بن أمية، 24/ 128.

(3) اللغة العربية والتكنولوجيا، مجد خضر، مقالة، 7/ 11/ 2016، موقع إي-بزنيس، بتصرف.

✓ الحث والتوجيه والتذكير بوسالة الإعلام في المنظومة القيمية التي تعبّر عن الرسالة الصحيحة، وهي التي تحمل القيم والأخلاق، وتحمل النظريّة والنموذج والمثل الأعلى إلى الأمم والشعوب.

✓ التأكيد على عدم إشاعة الفحش بالكلمة والصورة والصوت ، وذلك استجابة للتوجيه القرآني : ﴿ ۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ﴾ [النساء: ١٤٨].

✓ التأكيد على التزام الصدق الإعلامي ، وعدم الكذب والافتراء سواء في الخبر أو النقل أو التحرير وغيرها، عملًا بقوله تعالى :﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [النحل: ١٠٥].

✓ العمل على تفعيل رقابة الحسبة على الوسيلة الإعلاميّ ة، و منع كلّ ما يتنافى مع الأخلاق والآداب والقيم الحضارية لمجتمعاتنا، وكتب الحسبة التطبيقية والنظريّة مليئة بقواعد عديدة في ضبط السلوك الإعلامي .

(د) تعزيز القيم الحضارية في المجال الاقتصادي: فيعد من أهمّ المجالات التطبيقية للحسبة ، وذلك لاتّساع الضروريات والحاجيات وتنوع الصناعات وتفريعها في ميادين شتى من الاقتصاد[1]، ويمثل حديث "من غش فليس مني"[2]، النواة الأولى لنظام حماية المستهلك في المجتمع الإسلامي، ويرسم العلاقة السليمة التي يجب أن تسود بين البائع والمشتري، من حيث تبادل الثقة والصدق والأمانة والشفافية والوضوح.

ويتنوع دور الاحتساب في المجالات الاقتصادية، بطرائق متنوعة، حتّى لا يحدث ضررًا بالمجتمع كما قال ﷺ:"لا ضرر ولا ضرار"[3].

إن ما ينجزه المحتسبون من حسم لمشكلات اقتصادية يمثل قائمة طويلة لا بد من الوقوف إزاءها موقف الدارس المستفيد؛ لتحقيق التقدم نحو تنمية شاملة ودائمة، وتحقيق القيم الحضارية في المجال الاقتصادي.

(هـ) في المجالات الصحيّة والبيئية: فقد أولت الحسبة الرقابة الصحيّة اهتمامًا بالغًا، باعتبارها أحد أهم قيم الإسلام الروحية والمادية، فقد أمرت الشريعة الغرّاء بالنظافة والتطهير ، والعناية بالنفس والبيئة معًا، كما حذّرت الناس من أضرار عدم نظافة النفس والبيئة ، والسنة النبوية تذخر بالعديد من التوجيهات الداعية للعناية بالنظافة الشخصية والبيئية، من ذلك: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَفْضَلُهَا لاَ إِلَهَ

(1) انظر: خطّة الحسبة 26، عبد الرحمن الفاسي (بتصرف)

(2) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا،99/1 رقم 102.

(3) موطأ الإمام مالك، القضاء في المرفق، 1078/4 برقم 2758.

إلاَّ اللَّهُ وَأَوْضَعُهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الإِيمَانِ" [1]، فجعل إماطة الأذى عن الطريق جزءًا لا يتجزأ من الإيمان، وترتبط بقيمة النظافة قيمة الجمال كما قال ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ" [2]، كما أولت مصادر الحسبة اهتمامًا بالغًا في الحضارة الإسلامية بالمرافق الصحية المختلفة [3]، ويقاس عليها اليوم المؤسسات الاجتماعية المعاصرة، فقد كان المحتسب يراقب فيها القيم الأخلاقية، حيث كان المحتسب قديمًا يمنع طرح النفايات والجيف في الأسواق والطرقات، كما يمنع الخضارين وغيرهم عن طرح أزبالهم في الطرقات[4]، فضلًا عن المواقع الحيوية التي يرتادها الناس كالمساجد وأماكن التجمعات العامة [5]، لما في ذلك من مصلحة عامة، فهي رقابة تهتمّ بالنظافة، ومنع التلوّث والعدوى، إضافة إلى اهتمامها بالذوق العام وحسن المظهر في المرافق التي يرتادها الناس ، مما يعزز القيم الحضارية للمجتمعات.

المبحث الرابع: آثار الحسبة في تعزيز القيم الحضارية على المجتمع.

إن نظام الحسبة يمثل خط الدفاع الأول عن الأمة وقيمها الحضارية، فهي صمام أمان للمجتمع المسلم ، لما تسهم به في بناء المجتمع بتعزيز الخير ودفع الشر ، وإن المتأمل في مقاصد وحِكم مشروعية الحسبة يجد فوائد متعددة، منها:

(1) **الحسبة تحقق مصالح الناس وتدرأ المفاسد والمضار عنهم:** فالناس على مر الزمان في حاجة إلى مَن يُعلِّمهم إذا جهلوا، ويرشدهم إذا ضلّوا، ويُذكِّرهم بأحكام الدين إذا ما نسُوا، ويَكفّ ظلمَهم وبأسهم إذا تجبّروا، ويُجادلهم ليُظهر لهم الحق إذا حادوا عنه، فلا يكون لهم بعد ذلك حجّة في كل زمان ومكان، ولو تُركت الحسبة، لانتشر الفساد، وعمت الجهالة، واتبع الناس أهواءهم وشهواتهم.

(2) **الحسبة تساهم في الحد من سلبية الأفراد والمجتمع** ، حيث يسعى نظام الحسبة في الإسلام إلى تحقيق الرقابة على جميع المجالات وجميع المؤسسات وعلى جميع الأفراد، فالشريعة أوجبت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لتجعل من كل إنسان رقيبًا على غيره، ورقيبًا على كافة المجالات، ولتحمل الناس على التناصح

(1) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، 11/1 برقم 9، ومسلم، باب أمور من الإيمان، 63/1 برقم 35.

(2) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، 93/1 برقم 91.

(3) انظر: معالم القربة في أحكام الحسبة، للقرشي، ص212.

(4) انظر: الحسبة والمحتسب في الإسلام، د. نقولا زيادة، ص 146.

(5) المصدر نفسه، ص 210.

والتعاون وعلى الابتعاد عن المعاصي وعلى التناهي عن المنكرات، ولقد ترتب على إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن أصبح الأفراد ملزمين بأن يوجه ويقوّم ويراقب بعضهم بعضًا، والتوجيه أساسه الأمر بالمعروف والتقويم أساسه النهي عن المنكر، وبناء على ذلك فإن الحسبة تساهم في الحد من سلبية الأفراد والمجتمع، وتساهم في صناعة المجتمع على عين من قيم حضارية مؤصلة في تراثنا.

(3) **الحسبة نظام يحقق الإصلاح والتقدم والازدهار:** تعد الحسبة تدبير احترازي، وصمام أمان، ووقاية للأمّة من الجرائم والأخطار، والأخذ على أيدي أرباب الشر والفساد ، لما لها من تأثير بالغ في ضبط سير المجتمع المسلم ومنعه من الانحراف ، إذ يعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذى هو قوام الحسبة، منطلق عظيم لإصلاح أحوال الناس وتطهير المجتمع ، فهو يعتبر أحد خصائص المجتمع المسلم الذى يتمسك بأحكام الإسلام ولا يرضى بها بدلاً، ولقد بين الله سبحانه وتعالى آثار ذلك بأننا نكون خير أمة أخرجت للناس، قال تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(4) **الحسبة نظام يحقق العدالة الاجتماعية:** وذلك من خلال دفع الظلم ، ورفع كل من يمس سلامة الأفراد أو المجتمع في عقائده أو أخلاقه أو عباداته أو معاملاته أو حقوقه أو نحو ذلك، كما أن نظام الحسبة يحقق العدالة وذلك من خلال تعدد مراتب الحسبة وتدرجها ، التي تهدف إلى تعزيز مقاصد الحسبة وحكمتها للارتقاء بقيم المجتمع الحضارية.

ومن الخطأ القول بأن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تدخل في ش ؤون الآخرين وتقييد لحرياتهم الشخصية على اعتبار أن سلوك الإنسان شيء يخصه ولا يعنى الآخرين، لأن المقصود بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو المحافظة على حماية المجتمع المسلم وليس الاعتداء على حريات الأشخاص، فالمنكر عندما يرتكب وينتشر يجعل المجتمع المسلم في خطر إما في الحال وإما في المآل [1]، فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم"[2].

(1) في هذا المعنى يراجع: الإسلام والحكم، أحمد زكى تفاحة، ص 69 وما بعدها، مفاهيم سياسية شرعية، الدكتور محمد أحمد على مفتي، ص 188 وما بعدها.

(2) رواه الإمام أحمد مخرجًا، 352/38 برقم 23327، والترمذي، 3/ 317، والبيهقي، السنن الكبرى، 10/ 93.

وقال الخليفة عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه: لو أن المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر حتى يحكم أمر نفسه لتواكل الناس الخير، ولذهب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولقل الواعظون والساعون لله بالنصيحة[1].

(5) **حماية النظام العام:** فإن من أهم آثار الحسبة وفوائدها حمايتها للنظام العام وذلك بتقديم الحق العام على الحق الخاص، لأنها تمثل "نظرية الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة إذ لها جانبان: إيجابي وسلبي، تقمع الجريمة وتطارد المجرمين من المجتمع دون حاجة لادعاء شخص وتقوم بدور الوقاية من الجرائم قبل وقوعها، بالترغيب في فعل المعروف والترهيب من ارتكاب الفواحش والمنكرات التي تؤدي إلى الإخلال بأمن الجماعة واستقرارها والحفظ على الأعراض والحرمات"[2]، لأن من حق المجتمع أن يسلم من الجريمة والفساد وأن يأمن على أخلاقه وآدابه.

(6) **الحماية من الفوضى الفكرية والأخلاقية:** إن سلامة المجتمعات الحقيقية في سلامة المعتقد واستقامة الأفكار، وإن الحسبة الفاعلة هي التي تراعي هذا الجانب فيما ينشر في مختلف الوسائل، يقول ابن تيمية: "وإذا كان من واجب المحتسب أن يمنع الغش والتدليس في المعاملات فمن باب أولى في الديانات"[3].

فالحسبة تحمي المجتمعات بمنع الفوضى الأخلاقية والاستهتار الذي نراه في الطرقات والمنتزهات وغيرها ، فدور المحتسبين النهي عن المنكرات الظاهرة التي تمنع وقوع الجريمة، ويعمل على الاحتراز من الجريمة ويكون هذا مع وجود التهمة ومظانها بغير تجسس منه، وأن يمنع من الاجتماع في مظان التهم مثل من رأى رجلاً وامرأة في مكان مظلم أو طريق مهجور فهذا موقف ريب فينهاه المحتسب برفق كأن يقول له: إن كانت لك محرمًا فقد عرضتها للتهمة وإن كانت أجنبية فعلت ما يغضب ربك"[4].

(7) **الحسبة تعزز أمن المجتمع:** فإن من أوضح سمات عصرنا هذا سمة السرعة في معظم مفرداته بما فيها المعاصي، مما يدعو به الحاجة إلى نظام يسهم في الحد من سرعة انتشار المعاصي والجرائم والأفكار المنحرفة، لذا فإن من أبرز فوائد الحسبة وآثارها على المجتمع تعود إلى أمن المجتمع فكريًا واجتماعيًا واستقراره ، من خلال محاصرة الفساد، كما تؤكد على الثقة في المجتمع فيشعر بقوته واستقامته وحرصه على هُويته وثقافته وشريعته ، ومن ذلك ظهور الأفكار المتطرفة لأن وجود الفساد وظهوره وجرأته يستفز أهل الاستقامة فإما أن يغيروا المنكر بأنفسهم وهذا ما لا تحمد نتائجه وقد يفضي إلى مفاسد كثيرة وإما أن تقوم بهذه العمل جهات مسؤولة ولها أن تتعاون مع

(1) البداية والنهاية، ابن كثير، 9/ 234.
(2) الفقه الإسلامي وأدلته، الزحيلي، 6259/8.
(3) انظر: الفتاوى الكبرى، لابن تيمية، 84/28.
(4) انظر: الاحكام السلطانية، للفراء، ص 294، الفتاوى الكبرى، لابن تيمية، 28/ 64.

المصلحين في المجتمعات لمنع الفساد وبالتالي سلامة المجتمع من الفساد وقطع الطريق أمام الأفكار والأعمال المتطرفة، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢﴾ [الأنعام: ٨٢]، ولا شك أن زجر المجرمين وتخويفهم يعني أمن المجتمع وسلامته.

ولذلك يرى ابن تيمية أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي يجعل الإجماع حجة لأن حرص الأمة على المعروف ونهيها عن المنكر يجعلها لا تجتمع على ضلالة إذ إن مثلها لا يقر المنكر أبدًا[1].

(**8**) **الحسبة تحد من تأجيج الشهوات:** فلا شك أننا في زمنٍ كثرت فيه الفتن والمنكرات، والشهوات والمغريات، ولا شك أن الله تعالى قد ركّب في الإنسان الغرائز والشهوات، وليس معنى هذا أن كل شخص يريد المنكر ابتداءً، إنما جعل العقل حاكمًا عليها ، لكن لما يتزين له يقع فيه ، ومن هنا اعتبر الشارع أن بعض الأمور فتنة كقوله صلى الله عليه وسلم: "ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء"[2]، وقال ابن هبيرة: "احذروا مصارع العقول عند التهاب الشهوات" [3]، فإذا كانت الشبهات متعلقة بما يعرض للعقول من التباس في الأفكار والمعتقدات، فيختلط عليها فلا تميز بين الحق والباطل ، فإن الشهوات متعلقة بالنفوس والأهواء ويقارفها صاحبها عن عمد وقصد سواءً تقلل منها أو استكثر، فمن ألجم غرائزه وشهواته بلجام العقل سلِم في الدنيا، ونجا في الآخرة، وتمثل الحسبة من حيث هي : "النهي عن المنكر إذا ظهر فعله "، مفهومًا شاملًا للإصلاح والتقويم لكل مجالات الحياة في المجتمع.

وقد قيل: "حظ العبد من (اسم الله الحفيظ) أن يحفظ سرّه عن اتباع الشبهات والبدع، وجوارحه عن انقياد الشهوات والغضب، ويختار قصد الأمور، ويحفظ نفسَه عن الميل إلى طرفي الإفراط والتفريط[4].

أما إذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد انتفت الخيرية من المجتمع وسمح للمنكر أن يسود [5]، قال تعالى: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ١١٤﴾ [النساء: ١١٤].

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "... لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ

(1) انظر: الفتاوى، لابن تيمية، 100/28.

(2) متفق عليه، البخاري باب ما ينتقى من شؤم المرأة، 8/7 برقم 5096، ومسلم، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، 2097/4 برقم 2740

(**3**) ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب، 158/2.

(**4**) المفاتيح في حل المصابيح لمظهر الدين الزيداني، ص1331.

(5) منهج الإصلاح في القرآن والسنة، الدكتور علي بن عمر بادحدح، موقع إسلاميات.

عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا "[1]، كما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"[2].

المبحث الخامس: علاقة الحسبة بالأنظمة الإدارية في تعزيز القيم الحضارية في المجتمع.

سبقت الإشارة إلى آثار الحسبة ودورها في تعزيز القيم الحضارية، إلا أن جدلا تطرحه بعض الأوساط الفكرية حول علاقة (نظام الحسبة) بـ (الأنظمة الإدارية)، وتداخل الاختصاصات والمهام في النصح والإرشاد والتوجيه، والحد من المخالفات في المجالات المختلفة ، وتأخذ تلك الاعتراضات مسالك شتى، فمنها ما هو مفاهيمي ومنها ما هو سلوكي، وبعضها يقوم على نظريات إدارية تتعلق بتداخل الأنظمة.

ونرى الإشارة هنا – بإيجاز –إلى تلك المفاهيم، وتحديد ماهيتها، وغايتها، وأنها تقع بين جدليتين:

الجدلية الأولى: تتعلق بالمفهوم وتدور حول عدم الحاجة لـ (نظام الحسبة) نظرًا لوجود بدائل نظامية وإدارية تغني عنها.

الجدلية الثانية: تتعلق بالسلوك، وهو ما يتعلق بالحريات الشخصية، أو يقوم على تأويل النصوص والاستدلال بها في غير موضعها.

ويمكن بيان مضامين تلك الجدليات ومناقشتها باختصار على النحو الآتي:

الجدلية الأولى: وهي التي تتعلق بالمفهوم وتدور حول عدم الحاجة لـ (نظام الحسبة) نظرًا لوجود بدائل نظامية وإدارية تغني عنها، مثل: (الشرطة، النيابة العامة، القضاء).

لا شك أنّ نظام الحسبة من حيث التأصيل الشرعي والتطبيقي نشأ منذ وقت مبكر من تاريخ الحضارة الإسلامية، ومع تطور الحياة الاجتماعية ظهرت العديد من النظم الإدارية التي تشابه في بعض تطبيقاتها نظام الحسبة، مثل النيابة العامة[3]، أو أن هذه النظم بديلة عن نظام الحسبة[4]، ويرجع هذا إلى أن البعض يطلق مفهوم

(1) رواه أبو داوود، باب الأمر والنهي، 121/4 برقم 4336.

(2) رواه الإمام مسلم، باب أن النهي عن المنكر من الإيمان، 69/1 برقم 49.

(3) انظر: دراسات في الحسبة من الناحيتين التاريخية والفقهية، د.عبد الحسيب رضوان، ص 132.

(4) أصول الحسبة في الإسلام، محمد كمال الدين، ص155.

الحسبة على أنه: "الشرطة الموكلة بالأسواق والآداب العامة" [1]، وذلك لأنه إلى عهد قريب كان كثيرًا ما تناط الحسبة والشرطة برجل واحد[2].

ونظرًا لقوّة العلاقة بين الحسبة والأنظمة الإدارية الأخرى من الشرطة والنيابة العامة والقضاء المستعجل من حيث الأهداف والغايات في دفع الضرر ومحاربة المنكرات والمحافظة على أمن المجتمع وسلامته، وتعقب المخالفين، والعمل على نشر الفضيلة، والمحافظة على الأخلاق والآداب العامة، ومحاربة البدع ومواقف الريب، وجميعها عملها قائم على الزجر والرهبة لكل المخالفين لقواعد الشريعة ونظامها، ومنع الفساد وقمع أهل الشرّ والعدوان، والمشاركة في الإشراف على التجمعات المجتمعية، ويتخذون أعوانًا لهم لمساعدتهم [3]، وربّما كان كان هذا سببًا في مزج بعض الباحثين بين الحسبة وتلك الأنظمة الإدارية، ولم يفرّقوا بينهما في الاختصاص ، إلا أن المتأمل يجد أنّ هناك أوجهًا تنفرد بها (الحسبة)، ومن ذلك:

1) أن وظيفة الحسبة أكثر إجلالًا وتعظيماً، ويتضح ذلك من قول ابن الإخوة: "..وجعل أجلّ المناصب الدينيّة منصبي القضاء والحسبة"[4].

2) أن مهمة الحسبة متابعة مرتكبي المنكرات الظاهرة في المجتمع، وأن الأنظمة الإدارية الأخرى اختصاصاتها أوسع من ذلك حيث يبادر باتّخاذ إجراءات وقائية لمنع الجرائم قبل حدوثها، نظرًا لاختلاف نوعية التأهيل، كما تختلف التجهيزات والأدوات التي تلزم لكلّ منهما.

3) أن الحسبة عند كثير من الفقهاء تشمل المحتسب المتطوع والمحتسب المولّى في حين لا يوجد مثل هذا المفهوم في ولاية الشرطة في النظام الإسلامي.

4) أن الأنظمة الإدارية المختلفة أصبحت بطبيعة عملها موجودة في جميع أنحاء البلاد وفي جميع الأسواق والطرقات، كما يتمتعون بهيبة رسميّة وإمكانات تؤهلهم لردع المخالفين.

(1) كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي، 377/1.

(2) انظر: صبح الأعشى، للقلقشندى، 487/3.

(3) انظر: صبح الأعشى، للقلقشندى، 307/4، الأحكام السلطانيّة: للماوردي 224، ومعالم القربة في أحكام الحسبة للقرشي، ص 322.

(4) معالم القربة في أحكام الحسبة، لابن الإخوة، ص2.

5) أن تلك الأنظمة تقوم فعلًا وبحكم عمله ا بكثير من أعمال المحتسب كما يقول الماوردي، وغيره: "ومما هو عمدة نظر المحتسب المنع من التطفيف والبخس في المكاييل والموازيين، وغيرها" [1]، وهو اليوم من اختصاص جهات إدارية ورقابية معاصرة.

كما أن الواقع يؤكد أنه ليس هناك ما يمنع من الجمع بين الولايتين كما حدث في التاريخ الإسلامي عندما كانت تسند ولاية الشرطة إلى المحتسب ليقوم بها مع اختصاصاته المختلفة [2]، وهو ما ظهر مؤخرًا من منح بعض الجهات الضبطية القضائية في بعض الاختصاصات.

أما الجمع بين نظام الحسبة والنيابة العامة، فإن الأمر يختلف لعدة أسباب، من ذلك:

1) أنّ النيابة العامة لا تقوم بالادعاء إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون، اما الحسبة فلها الحق في كل ما فيه حق الله تعالى، وأحيانًا يجب عليها.

2) أن الحسبة منها ما هو تطوعي ومنها ما هو وظيفي، أما النيابة العامة لا يقوم بها إلا أشخاص مخولون من جهة قضائية، ومع ذلك نرى أن هناك اختلافًا ظاهرًا وملحوظًا، ومن ذلك:

- ✓ أن الحسبة عامة لمن يقدر عليها، أما النيابة فلها أفراد معينون.
- ✓ أن الحسبة نظام رقابة، وليس لها حق التفتيش ولا التحقيق، أما النيابة لها حق التحقيق والتفتيش.
- ✓ مجال الحسبة المنكرات الظاهرة، أما النيابة العامة مجال اختصاصها الجرائم، بصفة عامة [3].
- ✓ الحسبة لا صلة لها بالخصومة، أما النيابة العامة باعتبارها سلطة اتهام تعتبر الخصم الثاني أمام السلطة القضائية[4].

الجدلية الثانية: خلط المفاهيم وتأويل النصوص.

وتقوم هذه الجدلية في أساسها حول الاعتراضات المفهومية للحسبة، ودورها المجتمعي، وتعارضها مع الحريات الشخصية وعلاقتها بحرية الاعتقاد، ومن ذلك قولهم:

أ) **"دع الخلق للخالق" أو قولهم: "لا يضرك من عصى"** أو: لا يضرنا ما دمنا نؤدي شعائر ديننا ونقوم بما أوجبه الله علينا، ويستدلون على شبهتهم هذه بقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥ ﴾ [المائدة: ١٠٥].

(1) الأحكام السلطانيّة، للماوردي، ص248.

(2) نظريّة السياسة الشرعيّة د. عبد السلام الشريف، ص 139.

(3) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي، 2/ 472.

(4) انظر: أصول الحسبة في الإسلام، محمد كمال الدين، ص 175.

وهذه الشبهة في حقيقتها دعوة إلى السلبية، "وهذه شبهة قديمة أجاب عنها أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين قال: أيها الناس! إنكم تقرؤون هذه الآية، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيروه، يوشك الله عز وجل أن يعمهم بعقابه"[1].

ب) تعارض الحسبة مع الحريات الشخصية: إذ يقولون إن العمل بالاحتساب يعد تدخلا في شؤون الآخرين الخاصة، بأمْرهم بالمعروف الذي لا يرغبون في فعْله، أو نهيهم عن منكر يرغبون فيه.

ويرد بأنه لا شك أنالإنسان حُرٌّ في تصرفاته ما لم تُصادم حريتُه حريةَ الآخرين، وما لم تُخالف مبادئ القيم والأنظمة السائدة في المجتمع، وأن تجاوز الضوابط الأخلاقية أو النظامية بل هو تعد على حقوق الآخرين[2].

كما أن النظم والقوانين في كل بلد تكفل في دساتيرها حرية الرأي في حدود القانون، ووفقًا للضوابط والحدود التي يسمح بها النظام الأساسي للدولة والقواعد التي يقوم عليها هذا النظام، وفي صدارتها منظومة القيم التي تقوم على أساسها كل دولة.

وقد بينت الشريعة الإسلامية في القرآن والسنة أثر إساءةِ استخدام الحرية الشخصية، وعدم تدخل الآخرين في منع المسيء والأخذ على يده وتقويمه، ولا يعد ارتكاب المحرمات أو مخالفة النظام من الحرية الشخصية، كما أن مخالفة القيم والأعراف ليس من الحرية بل هو انتهاك لحقوق الآخرين.

المبحث السادس: مخاطر ترك الحسبة على القيم الحضارية في المجتمع.

لا شك أن سنن الله تعالى في خلقه ثابتة؛ لا تتغيَّر، ولا تُحابي أحدًا، ولا تتخلَّف عند وجود أسبابها ، ولقد شرع الله تعالى شعيرة الحسبة حماية للأفراد والمجتمعات، كما إنَّ وجود المصلحين في أمَّة هو صمام الأمان لها، وسبب نجاتها من الإهلاك العام، فالحسبة تسعى أن تقود المجتمع بسلام وأمان دون أن يهلك الجميع ، فعن زينب بنت جحش رضي الله عنها: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم استيقظَ يومًا من نومه فزِعًا وهو يقول: "لا إله إلا الله،

(1) رواه الإمام أحمد مخرجًا، من مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، 171/1 برقم 1، وأبو داود (4338) و(4339)، والترمذي (2168)، وقال: "صحيح"، وصححه الألباني في السلسلة برقم 1564.

(2) انظر: الاعتراضات العشرة على مؤسسة الحسبة، فهد العجلان، صيد الفوائد، 1437/7/17هـ،

ويلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب، فُتحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا (وحلَّق بين أصبعيه السبابة والإبهام)". فقالت له زينب رضي الله عنها: يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: "نعم؛ إذا كَثُرَ الخَبَث"[1].

وعن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقًا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعًا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعًا"[2].

وهذا يعني أنَّ المنكَر إذا شاع في مجتمع، ولم يجد مَن يقف في وجهه؛ فإنه ينتشر ويشتد ويقوى، ثم يصبح ذريعةً لاقتداء الناس بهم، ولقد حذرنا الله تعالى من شيوع المنكر فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ [النور: ١٩]، وإنَّ من سُنن الله الماضية أن يُسَلِّط عقوباته على المجتمعات التي تفرِّط في محاربة المنكرات وردع مرتكبيها، فقال تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [المائدة: ٧٨]. وذلك لأن المعاصي والذنوب سبب لغضب الله عز وجل لأنه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وهو أعظم غيرة أن تنتهك محارمه وأن يعتدى على حدوده سبحانه وتعالى، يقول الله عز وجل: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٥]، ولا شك أن ظهور المنكرات سبب لهلاك الأمم وذهاب الدول وتسلط الأعداء، "إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم"[3].

ويقول النبي الكريم صلى الله عليه وسلم: "لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا"[4].

ونشير هنا إلى أبرز مخاطر ترك الحسبة، فمن ذلك:

(1) متفق عليه، البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، 198/4 برقم 3598. ومسلم، باب اقتراب الفتن، 2207/4 برقم 2880.

(2) رواه البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيها، 139/3 برقم 2493.

(3) رواه أبو داود في سننه، برقم 3462، وابو نعيم في حلية الاولياء، 237/5، والبيهقي في السنن الكبرى، 316/5، صحيح الجامع للألباني، برقم 423.

(4) رواه ابن ماجه، برقم 4019، وأبو نعيم في "الحلية" 333/8-334، والألباني في السلسلة الصحيحة، 1/ 167.

1) ظهور الإلحاد والأفكار الهدامة، والبدع والخرافات والأوهام، مما يكون سببًا رئيسًا في تنزعزع عقائد الناس ويضعف إيمانهم بالله تعالى وباليوم الآخر، وتتضاءل صلتهم بالله تعالى، ويقل الوازع الديني في قلوبهم.

2) من مخاطر ترك الحسبة أن يكثر الجهل بالدين، ويندرس العلم، وتتزين المعصية في صدور الناس، فيتخذ الناس رؤساء جهالًا يفتونهم بحسب هواهم وأمزجتهم، وما انتشرت تلك الأفكار المنحرفة، وضلالات الجماعات التكفيرية إلا بسبب ضعف الاحتساب عليهم وردعهم.

3) من مخاطر ترك الحسبة أن يتجرأ المفسدون، ويشعروا بالأمن من العقاب، مما ينعكس على المجتمع في شكل أخطار تهدد العقائد والأنفس والأموال والأعراض والشباب والأسر ، وبالتالي يذهب الحياء وتنتكس الفطرة فتصبح كثير من المنكرات عادية ثم مألوفة ثم تصير معروفًا يدافع عنه، ولهذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم، "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت"[1].

4) من مخاطر ترك الحسبة ظهور أهل الفساد كقيادات في المجتمع خاصة بالنسبة للشباب والتالي يصبح الشباب بغير انتماء حقيقي لدينه وأمته ، كما أن غياب الحسبة يجعل من لا يريد المنكر ابتداءً يفعله اقتداءً، بمعنى أن المنكر تزين له فكان الإغراء والإغواء وبهذا ضل كثير من الشباب وتاهوا.

5) إنَّ من أبرز مخاطر ترك الحسبة وعواقبها الخلاف والشقاق، وأن يتحوَّل المجتمع إلى فرق وشيعٍ تتنازعُها الأهواء، فعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: "والذي نفس محمد بيده ما تواد اثنان ففرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما"[2].

6) إن من مخاطر ترك الحسبة انتشار الرذائل وتقلص الفضائل، فتتسع جوانب الشر، وتظهر الفواحش علناً، ويعم الانحلال الأخلاقي، وتنعدم المروءة بين أفراد المجتمع، ويغتر الناس بالمعصية وتتزين في قلوبهم لعدم إنكار أهل العلم لها، فيظن بعض الجاهلين أنها ليست بمعصية، قال الشيخ السعدي: "السكوت على معصية العاصين، ربما تزينت المعصية في صدور الناس، واقتدى بعضهم ببعض، فالإنسان مولع بالاقتداء بأضرابه وبني جنسه"[3]، فعند ذلك تنبذ في المجتمع الأخلاق الحسنة، وتفقد القيم والمبادئ، ويعيش المجتمع بأخلاق غير أخلاق الإسلام، ويتربى الناس على أخلاق مستوردة ممن لا خلاق لهم ولا دين.

(1) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب إذا لم تستحي فافعل ما شئت، 29/8 برقم 6120.

(2) أخرجه الإمام أحمد في المسند، 11/ 139، برقم: 5103، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، 2/ 136، 637.

(3) انظر: تفسير السعدي، 240/1.

الخاتمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

لا شك أن مناط التكريم والتشريف والتكليف الذي تميز به الإنسان عن سائر المخلوقات، وتلك الأمانة الكبرى التي حَمَلها الإنسان، وفي صدارتها حراسةُ القيم والمبادئ والآداب المستمدة من ديننا الحنيف، و التي تقوم عليها الأمم والمجتمعات والحضارات، من خلال الاحتساب الذي يعمل على نشر الخير والدعوة إليه، وإشاعة المعروف والحض عليه بين الناس، ومقاومة الشر، والنهي عن المنكرات التي تُقوِّض أركان المجتمع وأسسه القويمة، وتُدمِّر القيم والأخلاق، وتقود إلى هلاك الأمم.

ومن أبرز النتائج التي توصل إليها البحث:

1) أن الاحتساب شعيرة من شعائر الدين، وأصل عظيم من أصول الإسلام، نالت به الأمة المسلمة الخيرية على سائر الأمم، وهو يحقق حراسة واعية للمجتمع، ويحميه من كل عوامل ومعاول الهدم والتخريب، ومنكرات المعتقدات والأفعال والأقوال.

2) أن التصدي للمنكرات الظاهرة، والمخالفات الفكرية والعقدية لأهل البدع والأهواء ودعاة التخريب وأصحاب المذاهب الفكرية الهدامة، يتطلب احتسابًا نشطًا على المستوى الفكري والثقافي، يقوم به العلماء والدعاة والمفكرون، عبر كل الوسائل والمنابر المتاحة.

3) أن تعزيز القيم الحضارية ضرورة إنسانية وشرعية، والتزام مجتمعي، وحاجة وطنية، تسهم في الا ستقرار والتقدم لأي مجتمع فضلًا عن كونها إحدى مناط التكليف والتكريم والتشريف الذي تميز به الإنسان.

4) أن المجتمع في حاجة إلى الفرد المتميز اجتماعيًّا ودينيًّا وأخلاقيًّا ومهنيًّا، لتحقيق التنمية والنهوض والتقدم، وأن تعزيز تلك القيم الحضارية في نفوس الأفراد بمثابة الضمير الاجتماعي للمجتمع وللأمة.

5) أن نشر الثقافة الواعية حول تعزيز القيم الحضارية هو تدعيم للتنمية الأخلاقية التي يقوم عليها المجتمع المستقر، والوطن المتماسك، والأمة القوية العزيزة المهابة الجانب.

6) أن التقدم العلمي والتكنولوجي ، والانفتاح الهائل الذي يشهده العالم في جميع المجالات، يتطلب تأكيد وترسيخ وإعلاء القيم الحضارية التي تميز بها ديننا الحنيف في كافة ميادين الحياة، للحد من التشوهات القيمية التي يحاول أعداؤنا بثها في ثنايا وسائلهم المختلفة.

7) أن حراسة القيم والمبادئ والآداب العامة التي تقوم عليها الأمم والمجتمعات والحضارات، من خلال نظام الحسبة وما يشابهها من النظم المعاصرة ، تسهم في نشر الخير والدعوة إليه، وإشاعة المعروف والحض عليه، ومقاومة الشر، والنهي عن المنكرات التي تقود إلى هلاك الأمم والمجتمعات.

8) أن الأمانة الكبرى التي يحملها الإنسان ، وما تميز به الإنسان من عقل وتكريم وتفضيل على سائر المخلوقات، أمانة يجب أداؤها، وهي إحدى القيم العظيمة في الإسلام، تجاه نفسه، وأسرته، ودينه، ومجتمعه ووطنه، وتجاه الكون بأسره.

9) أن الإسلام يربي الضمير الحي في الإنسان، وتلك القيم الحضارية تسهم في تكوين الشخصية السوية، ومساعدتها على التعامل مع الواقع، والسعي لارتقاء أرفع درجات المثل العليا، والقيام بواجبه الديني والمجتمعي على الوجه الأمثل.

10) أن نهضة المجتمع وتقدمه يقتضي قيام كل فرد بواجبه تجاه دينه ووطنه ، في شتى المجالات وكلما تحقق ذلك كان المجتمع أكثر تقدمًا وتماسكًا وثباتًا وقوة وهيبة.

11) أن السلبية واللامبالاة، والتواكل والأنانية والتهاون والعزلة، يصيب المجتمع بطابع العجز والتكاسل وانتشار الفوضى، وهدر الحقوق.

12) أن الحريات في المجتمعات ليست مطلقة العنان ولكنها وفق أصول القيم الحضارية لها ضمانات دستورية وقانونية، مستمدة من المصدر الرئيس للتشريع تهدف إلى الرقي والتقدم، وترفض الفوضى والتفكك.

ومن أبرز التوصيات:

1) العمل على نشر المفهوم الصحيح للاحتساب، ودوره في إحياء قيم الإسلام الحضارية، مما يساعد على الانضباط والتلاحم، ويدفع كل فرد للقيام بواجبه تجاه دينه ووطنه، على المستوى الفردي والأسري والاجتماعي، كونها أحد أهم الأمانات التي يحاسب عليها في الدنيا والآخرة.

2) عناية المؤسسات التعليمية والتربوية والتوجيهية والإعلامية القيام بدورها في تعزيز القيم الحضارية من خلال ما يتاح لها من إمكانات، لإيمان عِظم ومكانة تلك القيم كمطلب حضاري، ودورها في النهوض والتقدم.

3) عناية المؤسسات بمختلف مجالاتها العامة والخاصة بالعمل على تقوية مبدأ المراقبة الذاتية لمصالح المجتمع، كونها مسؤولة أمام الله عما هي مكلفة به.

4) العمل على نشر الوعي المجتمعي بأهمية التطبيقات العملية للقيم الحضارية ، وبيان دورها في بناء المجتمع وأمنه واستقراره، من خلال برامج هادفة تعزز الثقة في النفس لدى الشباب والفتيات، وتقوي الشعور بالانتماء، والاعتزاز بالهوية الحضارية لهذه الأمة.

5) قيام المؤسسات العامة والخاصة بالتأكيد على المفهوم الصحيح لمفهوم قيمة الحرية، وأن الحرية في الإسلام لها ضوابط شرعية وقانونية تهدف إلى سلامة المجتمع من كل ما يعكر صفوه واستقراره.

6) العمل على إحياء فريضة الاحتساب الاجتماعي كضرورة مجتمعية تهدف إلى سلامة المجتمع من غدر الخائنين، وتهور الموتورين ودعاة الفكر الضال، وأصحاب الأهواء المنحرفة.

7) تفعيل دور القائمين على الاحتساب الاجتماعي من خلال المشاركة في كافة وسائل الإعلام المعاصرة كونه أصبح من واجباتِ العصر، وضرورةً من ضروریاتِ الحياة، ووسيلةً من أهم وسائلِ الاحتساب.

8) تشجيع العلماء والدعاة الربانيين والمفكرين المعتدلين القيام بدورهم في مجال الاحتساب الفكري والثقافي، لحماية عقول شبابنا وفتياتنا من أصحاب التيارات التغريبية والإلحادية، والانحرافات الثقافية والفكرية، التي يبثها دعاتهم عبر منابرهم المختلفة.

9) تشجيع العلماء والدعاة والمفكرين لبذل المزيد من الجهد والاجتهاد للوصول إلى رأي فقهي موحد حول التطبيقات المعاصرة للحسبة، بعيدًا عن الانقسام ات والاختلافات المذهبية، الذي مزّق الأمة، وبيان ما يستجد من النوازل المعاصرة خاصة في ضوابط وشروط وآداب وأحكام الاحتساب وعلاقته بالأنظمة المشابهة لمزيد من التعاون والتكامل، بما يضمن للوطن تماسكه واستقراره، والنأي به عن مهالك الفتن والانقسامات.

10) العمل على تبصير الأمة بمفهوم الاحتساب وفقهه بين الجميع وخاصة ما يتعلق بالاحتساب (المجتمعي) كل فيما أؤتمن عليه بدءً من الأسرة ويمتد ذلك إلى المؤسسات العامة والخاصة، و القيام بهذا الواجب كل على حسب قدرته واستطاعته وما أتيح له من إمكانات.

11) التكامل بين الأجهزة الرسمية والمختصة في قضية الحسبة، فلا تبني بعض الأجهزة القيم والأخلاق وأخرى تهدمها بقصد أو بغير قصد.

12) العناية بإبراز القدوات الصالحة؛ لأنها أبلغ في التأثير وأقوى في الإصلاح وخاصة الأجهزة المختصة فتأثيرها أكثر وقعًا في النفوس.

13) العناية بشبكات التواصل الحديثة كونها أضحت ساحة كبيرة لنشر الأفكار والمذاهب المختلفة والترويج لها، واستثمارها كرافدٍ هام من روافد تعزيز القيم الحضارية، وخاصة في المجالين العقدي والفكري.

ثم: نحمد الله العلي القدير على أن أتم علينا نعمته و وفَّقنا لإعداد هذا البحث، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجع والمصادر:

1. الأحكام السلطانية، أبو يعلى الفراء، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت 458هـ) صححه وعلق عليه :محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط الثانية، 1421هـ، 2000م.
2. الأحكام السلطانيّة، للماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت 450هـ) دار الحديث، القاهرة، د.ت.
3. أحكام القرآن، لابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت 543هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه :محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة :الثالثة، 1424هـ، 2003م.
4. أحكام القرآن، للقرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ) تحقيق :أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة :الثانية، 1384هـ، 1964م.
5. إحياء علوم الدين، للغزالي، ط1، إحياء التراث، ودار قتيبة، بيروت، 1412هـ،1992م.
6. الأخلاق الإسلامية وأسسها؛ عبدالرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، سوريا. المكتبة الوقفية، 2008م.
7. الإسلام والحكم، أحمد زكى تفاحة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1982م.
8. أصول الحسبة في الإسلام، الدكتور محمد كمال الدين إمام، دار الهداية، ط 1، 1406هـ.
9. الاعتراضات العشرة على مؤسسة الحسبة، فهد العجلان، صيد الفوائد، 1437/7/17هـ،
10. الإكليل، للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، تحقيق: عبد الله محمد الصديق الغماري أبو الفضل، دار الكتاب العربي، المكتبة الوقفية، 2009م.
11. البداية والنهاية لابن كثير ، الإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 2007م.
12. بين آيات الأخلاق وآيات العبادات في القرآن الكريم، عمر عبد الكافي www.youtube.com/watch?v/
13. تاج العروس، الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: إبراهيم الترزي، ط1، التراث العربي، الكويت، 1421هـ،2000م.
14. التبرج والاحتساب عليه لعبيد عبد العزيز، مكتبة الحرمين، 11407هـ، 1987م.
15. التحرير والتنوير؛ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، والدار التونسية للنشر، تونس1984م.
16. تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، للتلمساني، محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني أبو عبد الله، تحقيق: علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي – دمشق، 1967م.
17. التعريفات، علي بن محمد الشريف الجرجاني (816 هـ)، مكتبة لبنان، بيروت، 1985 م.
18. تفسير ابن كثير، لابن كثير (تفسير القرآن العظيم). نشر دار الفكر، ببيروت، 1401 هـ.
19. تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت موافق للمطبوع، د.ت.

20. التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس1984م.
21. تفسير السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تفسير السعدي، ط. دار السلام، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، 1422، 2002م.
22. تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، محمد بن جرير الطبري، دار الفكر: بيروت، ط1، 1405هـ.
23. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، القاهرة: دار الشعب، ط2، 1372هـ.
24. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المنار بالقاهرة، مزيج من الطبعات، الأولى، والثانية، والثالثة، 1328م، 1367هـ.
25. تهذيب اللغة، للأزهري، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت 370هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، 2001م.
26. الثقافة الاسلامية تخصصًا ومادة وقسمًا علميًا، د. عبد الله بن إبراهيم الطريقي، كلية الشريعة، الرياض، 1417هـ.
27. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، 1405هـ.
28. جامع العلوم والحكم؛ لابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى، 1408هـ.
29. جامع العلوم والحكم؛ لابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى، 1408هـ.
30. الجامع لأحكام القرآن؛ القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. ودار الشعب، ط2، 1372هـ.
31. الحسبة بين الأمس واليوم، د. محمد فاروق النبهان http://www.alkeltawia.com
32. الحسبة في الإسلام، إبراهيم الشهاوي، دار المعرفة، القاهرة، 1963م.
33. الحسبة في الإسلام، لابن تيمية، دار الحداثة، بيروت،1995م.
34. الحسبة في النظام الإسلامي، أصولها الشرعية وتطبيقاتها العملية، رسالة ماجستير، إدريس محمد عثمان، 2012م.
35. الحسبة والمحتسب في الإسلام، د. نقولا زيادة، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، 1963م.
36. الحضارة دراسة أصول وعوامل قيامها وتطورها كتاب عالم المعرفة، د. حسين مؤنس، عدد 237، ط2/ 1998م.
37. خطّة الحسبة 26، خطة الحسبة، عبد الرحمن الفاسي، دار الثقافة الطبعة الأولى، 1404هـ، 1984م.
38. دراسات في الحسبة من الناحيتين التاريخية والفقهية، د.عبد الحسيب رضوان، ط 1، المطبعة الإسلامية الحديثة، القاهرة، 1410هـ،1990م.
39. الدرر الغالية في آداب الدعوة والداعية، لابن باديس، بتحقيق علي الحلبي. دار المنار، السعودية، د.ت.
40. الدعوة إلى الإسلام، للشيخ محمد أبي زهرة، دار الفكر، المكتبة الشاملة، د.ت.
41. دليل الفالحين، ابن علان، محمد علي بن محمد بن علان، لبنان الطبعة :الرابعة، 1425 هـ، 2004 م.

42. دور الإعلام الديني في تغيير بعض قيم الأسرة الريفية والحضرية. د. نوال محمد عمر، مكتبة النهضة، الطبعة الأولى 1984م القاهرة.
43. الدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية لمحمد المبارك، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1995م.
44. ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت795هـ) تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 1425هـ، 2005م.
45. رحلة الحِسْبة في حضارة الإسلام، محمد شعبان أيوب، باحث مصري في الدراسات التاريخية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 576، أكتوبر، 2012م.
46. روح الدين الإسلامي، عفيف عبدالفتاح طباره، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 2002م.
47. روح المعاني للألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، دار إحياء التراث، ودار الفكر، بيروت، تحقيق علي عبد الباري عطية دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1415هـ
48. زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثالثة، 1404هـ.
49. سؤال الأخلاق مساهمة في نقد الأخلاق الغربية، د. طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، ط1/ 2000م.
50. شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د.سليمان العيد، خطبة جمعة، موقع الألوكة، 1/2/ 2008م.
51. شرح النووي على صحيح مسلم، للنووي، الإمام يحي شرف النووي، ط، دار إحياء التراث العربي. بيروت، ط 2، 1392هـ.
52. صبح الأعشى للقلقشندى، تحقيق: د. يوسف علي، ط1، دار الفكر، دمشق، 1987م.
53. الصحاح في اللغة، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين: بيروت، ط 4، 1990م.
54. الصورة الذهنية عن تطبيق شعيرة الحسبة في المملكة العربية السعودية لدى طلاب المنح. إصدارات كرسي الملك عبد الله للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة، 1433هـ
55. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم، مطبعة السنة المحمدية/1372هـ، 1953م.
56. عون المعبود؛ شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته لمحمد شمس الحق، العظيم آبادي (ت 1329هـ) ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، 1415هـ.
57. الفتاوى الكبرى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1408هـ.
58. فتح القدير، الشوكاني، الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان. ط ثانية، 1425هـ، 2004م.
59. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1405هـ، 1985م.
60. الفكر الإسلامي وصلاته بالاستعمار، د. محمد البهي، ط1974/10م.
61. فلسفة الحضارة الإسلامية، عفت الشرقاوي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، 1985م.
62. القاموس المحيط، الفيروز آبادي، مجد الدين محمد ابن يعقوب (ت 817هـ)، تحقيق: أنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد،

دار الفكر، بيروت، ودار الحديث، القاهرة، 1429هـ-2008م.

63. القواعد الشرعية في الأعمال الاحتسابية، د.عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، بحث منشور ضمن بحوث ندوة الحسبة وعناية المملكة العربية السعودية بها،11-1431/4/12هـ.

64. القيم الإسلامية التربوية والمجتمع المعاصر، د. عبد المجيد مسعود، سلسلة كتاب الأمة، العدد 67 السنة 18.

65. القيم بين الاسلام والغرب، مانع المانع، دار الفضيلة، الطبعة الأولى، 1426هـ.

66. علم النفس الاجتماعي، حامد زهران، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م.

67. كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي، مكتبة لبنان، بيروت، 1996م.

68. لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت711 هـ)، بيروت، دار صادر، 1978م.

69. اللغة العربية والتكنولوجيا، مجد مالك خضر، مقالة على الإنترنت، 7/ 11/ 2016، موقع إي بزنيس.

70. مجلة الإسلام اليوم، د. عبد الهادي بوطالب، عدد 20، 2003م.

71. مجموع الفتاوى لابن تيمية، طبعة دار عالم الكتب، الرياض، السعودية، 1412هـ 1991م.

72. المحلَّى، لابن حزم، أبي محمد علي بن حزم الظاهري، تحقيق: أحمد شاكر، طبعة دار التراث، القاهرة. د.ت.

73. المحيط في اللغة، ابن عباد، إسماعيل بن عباد الصاحب أبو القاسم، محمد حسن آل ياسين، 1414هـ، 1994م.

74. مختصر تفسير ابن كثير، للصابوني، تحقيق: محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت، لبنان، ط 7، 1402هـ.

75. معالم القربة في أحكام الحسبة للقرشي، محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الأخوة، لهيئة المصرية العامة للكتاب 1976م.

76. المعجم الفلسفي، صليبيا، جميل، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، 1982م.

77. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبدالقادر، دار الجيل، بيروت، لبنان، من دون تاريخ.

78. المعجم الوسيط. مجمع اللغة العربية، إبراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، د: ت.

79. المفاتيح في حل المصابيح لمظهر الدين الزيداني، بلدية الإسكندرية، 1589م.

80. مفاهيم سياسية شرعية، الدكتور محمد أحمد على مفتي، دار البشير عمان، الأردن، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى سنة 1418هـ. 1998م.

81. المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، تحقيق: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، دار القلم، سوريا. د.ت.

82. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس زكريا (ت 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1399هـ، 1979م.

83. مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، دار القلم، بيروت ط/الخامسة، 1984م.

84. من روائع حضارتنا. د. مصطفى السباعي. دار الوراق للنشر والتوزيع، المكتب الإسلامي، 1420هـ.

85. منظومة القيم المرجعية في الإسلام، د. محمد الكتاني، دار أبي رقراق. ط2، 2011م.

86. منهج الإصلاح في القرآن والسنة، الدكتور علي بن عمر بادحدح، شبكة الإنترنت، موقع اسلاميات.
87. الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، الرياض، ط2، 1419هـ، 1999م.
88. الموسوعة الفقهية الكويتية صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، طبعة الوزارة، 1404هـ، 1427هـ.
89. الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت 179هـ) تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، الإمارات، الطبعة الأولى، 1425هـ، 2004م.
90. نصاب الاحتساب، لعمر بن محمد بن عمر السماني، تحقيق: مريزن سعيد، دار مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة. د.ت.
91. نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، عدد من المختصين بإشراف الشيخ: صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي. دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة :الرابعة، المكتبة الشاملة،2010م.
92. نظريّة السياسة الشرعيّة د. عبد السلام الشريف، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، ليبيا، 1996م.
93. نهاية الرتبة في طلب الحسبة، لابن بسام، محمد بن أحمد ابن بسام المحتسب، تحقيق :محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة :الأولى، 1424 هـ، 2003 م.

فهرس الموضوعات:

م	الموضوع	الصفحة
1 -	ملخص البحث	1
2 -	مقدمة: وتشمل (أهداف الكتاب، منهج البحث، الدراسات السابقة، خطة البحث)	3
3 -	التمهيد: مفهوم الحسبة والقيم الحضارية في الإسلام، وفيه: أولاً: مصطلحات الدراسة.	7
4 -	ثانياً: العلاقة الارتباطية بين المصطلحات.	8
5 -	المبحث الأول: الحِسْبة في حضارة الإسلام.	15
6 -	المبحث الثاني: أثر الحضارة الحديثة في تفاعلات القيم الحضارية.	17
7 -	المبحث الثالث: الحسبة وتعزيز القيم الحضارية.	19
8 -	المبحث الرابع: آثار الحسبة في تعزيز القيم الحضارية على المجتمع.	24
9 -	المبحث الخامس: علاقة الحسبة بالأنظمة الإدارية في تعزيز القيم الحضارية في المجتمع.	27
10 -	المبحث السادس: مخاطر ترك الحسبة على القيم الحضارية في المجتمع.	30
11 -	الخاتمة – النتائج والتوصيات.	33
12 -	المصادر والمراجع	36